

"التدليس" أقسامه وفروعها: دراسة تأصيلية تطبيقية

Types and Branches of Tadrīs (Misrepresentation) in Ḥadīth: An Applied Study

د. سيد عبد الماجد الغوري

Dr. Syed Abdul Majid Ghouri

Assistant Professor, Faculty of Quranic & Sunnah Studies,
Islamic Science University of Malaysia (USIM), Malaysia

Version of Record Online/Print: 25-06-2021

Accepted: 31-05-2021

Received: 31-01-2021



Abstract

'Ulūm al-Ḥadīth (i.e., sciences of Ḥadīth) are considered one of the noblest Islamic sciences because they give the learner aware about the principles necessary for accepting or rejecting Ḥadīth based on the status of sanad (line of narrators) and matn (narrated text). Through these sciences, Ṣaḥīḥ and Ḍa'īf of Sunnah can be known. One of the important topics of these sciences (through which a judgment can be made whether sanad is muttaṣil (i.e., thoroughly connected) or mursal, and then knowing that Ḥadīth is Ṣaḥīḥ or Ḍa'īf) is tadrīs which refers, as per the nomenclature of Ḥadīth scholars, on narrator's hiding a defect in sanad and improve its apparent view. Hence, this type is considered one of the most delicate and important types of Ḥadīth sciences because it contains cover-up, ambiguousness, illusion and disguise. Whoever wrote, in the past or present, about scholars of Ḥadīth had discussed about tadrīs and its types. However, discussion in their books was concise and very short so the readers do not get a comprehensive and clear picture of the same. Further, their discussion did not introduce all types and branches of tadrīs with illustrative examples. This research presents a brief study on tadrīs highlighting its main aspects, introducing its main types and branches with illustrative examples to each of them and giving the judgement for each of them. The researcher applied inductive and analytical research approaches in the study. Inductive approach was aimed to collect information about tadrīs and its types from the classical and modern resources of Ḥadīth sciences. Analytical approach was applied in analyzing views of some scholars in this type, sections, and branches.

Keywords: tadrīs, Ḥadīth, branches, uloom al hadith

الملخص:

تعتبر "علوم الحديث" من أجل العلوم الإسلامية لكونها تعرف الأصول التي تُدرى بها أحوال السند والمثمن من حيث القبول والرد، وبهذه العلوم يُميز بين صحيح السنة النبوية وضعيفها. ومن الموضوعات المهمة في هذه العلوم (والتي يترتب عليها الحكم باتصال الإسناد أو إرساله، ومن ثم الحكم بصحة الحديث أو ضعفه) هو: "التدليس"، الذي يُطلق في مصطلح المحدثين على إخفاء الراوي عيياً في الإسناد وتحسينه لظاهره؛ لذلك يُعتبر هذا النوع من أدق أنواع هذه العلوم وأهمها لما فيه من الخفاء والغموض والإيهام والتّمويه. وقد تحدث عن "التدليس" وأقسامه كل من ألف من علماء الحديث قديماً وحديثاً، إلا أن كلامهم عنه في كتبهم جاء موجزاً ومختصراً جداً بحيث إنه لا يُعطي للقراء صورة شاملة وواضحة عنه، كما أن كلامهم فيها عن "التدليس" لا يعرفهم - أيضاً - بجميع أقسامه وفروعها تعريفاً جامعاً مع الأمثلة التوضيحية لكل منها. وهذا البحث يقوم بدراسة مُختصرة عن "التدليس" من أهم جوانبه، ثم يركز على تعريف أقسامه وفروعها مع التمثيل لجميعها، وكذلك مع بيان الحكم لكل منها. وقد اعتمد الباحث في إعداد هذا البحث على منهج استقرائي ومنهج تحليلي، أمّا المنهج الاستقرائي فهو لجمع المعلومات عن "التدليس" وأقسامه من الكتب القديمة والحديثة في علوم الحديث، وأمّا المنهج التحليلي فقد اعتمد عليه لتحليل بعض أقوال العلماء في هذا النوع وأقسامه وفروعها.

الكلمات الافتتاحية: التدليس، الحديث، الأقسام، الفروع، الدراسة.

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبي المصطفى مُحَمَّد الصّادق الأمين، وعلى آله البرّة الطيبين، وأصحابه الخيرة العرّ الميامين، ومن تبعهم بإحسان ودعا بدعوتهم إلى يوم الدين.

أما بعد: فإن الله - تبارك وتعالى - قيض للعناية بسنة رسوله - عليه الصلاة والسلام - أئمة جهابذة قد وفقوا حياتهم لخدمتها روايةً وكتابةً، جمعاً وتدويناً، ثم تمييزاً للصحيح من السقيم من الأحاديث والآثار، والثابت المُستند من المدسوس المدلس منها، ثم تصنيفاً لأنواع عديدة من الكتب الجليلة فيها. كما أنهم لم يألوا جهداً في التأليف في "علوم الحديث"، فقد قاموا في كل نوع من أنواعها بتأليف الكتب تأصيلاً وتفعيداً له، حتى قيل في هذه العلوم إنها "نضجت واخترقت"، وقد تناولوا - رحمهم الله تعالى - في كتبهم كل أنواع علوم الحديث، دون أن يتروكوا فيها شيئاً لمن بعدهم لمزيد من التعريف بها والتأصيل والتّقييد لها، غير الاستدراك والتّذليل عليها، أو التّقييد والتّحرير، أو التّبسيط والتّيسير لها.

أولاً: أهمية البحث:

"التدليس" أحد الأنواع الدقيقة في علوم الحديث، وهو يُعتبر من الموضوعات المهمة والمباحث الدقيقة؛ لما فيه من الغموض والخفاء، والتّمويه والتعمية، والإيهام والتلبس، والتّغريب والتّغطية، كما أن له صلة قوية باتصال السند؛ لكونه من أهم شروط قبول الحديث، بأن يكون كل راوٍ من رواة السند قد تحمّل الحديث عنن فوفقه بطريقة من طرق التحمل المعترية عند العلماء، ورواه بصيغ صريحة للتّحديث والسّماع، فلا يمكن أن يُحكم على الحديث بالصحة أو بالحسن إلا إذا كان سنده مُتصلاً، فإذا فقد هذا الشرط، وروى الحديث بصيغ غير صريحة للتّحديث والسّماع؛ فهنا يُتوقّف في حديث الراوي لاحتمال تطرّق التدليس لروايته، فيكون الحديث ضعيفاً وغير مقبول.

وهنا تتجلى أهمية "التدليس" بين أنواع علوم الحديث، وأهميته معرفة أقسامه وفروعها وحُكْم كُلِّ منها، وكذلك أهمية الإمام بمعرفة بعض المسائل المهمة والمباحث الدقيقة المتعلقة به.

ثانياً: سبب اختيار البحث:

لقد تحدّث عن "التدليس" وأقسامه كلُّ مَنْ أَلَفَ في علوم الحديث من المتقدمين والمتأخرين والمعاصرين، لكنّ كلامهم فيها جاء بإيجاز واختصارٍ جدّاً، بحيث لا يَشْفِي غليلَ القارئِ الطَّلَعِ ولا يروي ظمأه، ولا يُمكنُ طَلَبَةَ العِلْمِ من استيعاب الكثير من المسائل والمباحث والأقسام التي تُختصُّ بهذا النَّوعِ.

نعم! قد أَلَفَ في الآونة الأخيرة بعضُ الأساتذة الجامعيين كتباً مُوسَّعةً في هذا الموضوع، إلاّ أنّ الهِمَمَ - وللأسف - لا تُسْمُوا إلى قراءة مثلها رغم احتوائها على المعلومات القيمة والفوائد الغزيرة في هذا الباب، الأمر الذي دَفَعَنِي إلى إعداد هذا البحث في "التدليس" وأقسامه وفروعها؛ ليكون للمدرّسين والطلّبة عوناً ومُرْجِعاً سهلاً في ذلك يفي بَعْضَهُمْ ويحقّق منشودهم بسهولةٍ ويُسرٍ؛ وذلك لأنّ الأمثلة التوضيحية والنظرية والعملية ولا سيّما في مثل هذا النَّوعِ المُهمِّ (أي: "التدليس") من أنواع علوم الحديث التي تكثرُ فيها الأقسام وفروعها، فهي تُساعدُ الطَّلَبَةَ جدّاً على ترسيخ وتثبيت المعلومات في أذهانهم، وتمكّنتهم من هذه العلوم تمكّناً جيداً.

ثالثاً: حُطّة البحث:

يتضمّن هذا البحث مقدّمةً ومبحثين وخاتمةً، يلي المبحثين عدّة مطالب على النحو الآتي:

المبحث الأول: هو يشمل أهمّ المباحث المتعلقة بالتدليس مُوزَّعةً في المطالب الآتية:

المطلب الأول: المفهوم اللُّغَوِيّ والاصطلاحِيّ للتدليس.

المطلب الثاني: الصِّيغُ الصَّرِيحَةُ بالسَّماعِ وغير الصَّرِيحَةِ له.

المطلب الثالث: الأسباب الحاملة على التدليس.

المطلب الرابع: مَصَرَّةُ التَّدْلِيسِ وَحَطَرُهُ على الدِّينِ.

المبحث الثاني: خصّصته لتعريف جميع أقسام "التدليس" وفروعها، وتحدّث فيه أولاً عن أوّل مَنْ قام من

علماء الحديث بتقسيم "التدليس" إلى أقسام، ثم توسّعت في تعريف كلِّ منها مع ذِكر الأمثلة التوضيحية وبيان حُكْمِ كلِّ منها. ويحتوي هذا المبحث على ثلاثة مطالب كالآتي:

المطلب الأول: القسم الأوّل: "تدليس الإسناد" وفروعه وأمثلة كلِّ منها.

المطلب الثاني: القسم الثّاني: "تدليس الشُّيُوخِ" وفروعه وأمثلة كلِّ منها.

المطلب الثالث: ذكرت فيه أنواعاً أخرى للتدليس، (مثل: "تدليس الحُفَيِّ"، و"تدليس المَثَنِّ"، و"تدليس

المُتَابَعَةِ"، و"تدليس الإجازة"، و"تدليس المُدَاكِرَةِ") مع أمثلة كلِّ منها، وهذه الأنواع تختصّ على الصحيح بالقسمين السَّابِقَيْنِ ("تدليس الإسناد" و"تدليس الشُّيُوخِ").

ثم أُنهيْتُ البحثَ بِذِكرِ عددٍ من النتائج المهمة التي توصلتُ إليها من خلال إعدادي له.

وَأَسْأَلُ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ: أن يتقبّل مِنِّي هذا الجُهدَ المُقِلَّ في خدمة السُّنَّةِ النبوية المطهّرة، وينفع به، وما ذلك عليه

بعزيز.

المبحث الأول: "التدليس" مفهومه اللغوي والاصطلاحي ومصنّته والأسباب الحاملة عليه:

المطلب الأول: المفهوم اللغوي والاصطلاحي للتدليس:

(أ) المفهوم اللغوي للتدليس:

قال ابن فارس أبو الحسن أحمد القزويني (ت395هـ): "دَلَسَ: الدَّال، اللَّام، والسِّينُ: أَصْلٌ يَدُلُّ عَلَى سِتْرٍ، وَظُلْمَةٍ، فَالدَّلَسُ: دَلَسَ الظَّلَامَ"¹. وقال أبو طاهر مجد الدين الفيروزآبادي (ت817هـ): "الدَّلَسُ - بالتحريك - الظُّلْمَةُ، كالدَّلَسَةِ، واختلاطُ الظَّلَامِ...، والتَّدَلَسُ: التَّكْتُمُ"². وقال ابن منظور محمد بن مكرم الإفريقي (ت711هـ): "فالتَّدَلِيسُ إخفاءُ العَيْبِ"³

وتبيّن ممّا سبق في معاني "التدليس": أنه في البيع - وفي كلِّ شيءٍ -: إخفاءُ عيبِ السلعةِ وكتمانُه عن المشتري، فكأنَّ البائعَ أَظْلَمَ أمرها على المشتري أو غيره.

ومن هنا بدأ استعمالُ هذا اللفظ عند المحدثين، حيث أطلقوه على فعل بعض الرواة من إخفائهم بعض العيوب في الأسانيد⁴؛ وذلك لاشتراكه مع المعنى اللغوي في الخفاء، وفي تغطية وجه الصواب فيه.

(ب) المفهوم الاصطلاحي للتدليس:

تبيّن من خلال المعنى اللغوي للتدليس أنه: سَتْرُ عَيْبٍ وإخفاؤه وكتمانُه، ولهذا المعنى اللغوي للتدليس عند المحدثين ارتباطٌ وثيقٌ بالمعنى الاصطلاحي الذي يستعملونه، لأنَّ الإخفاء لازمه إيهامُ العكس. وتتبع استعمالهم لكلمة "التدليس" ومشتقاتها؛ يتضح لنا أنَّ المعنى المستقرّ عندهم للتدليس هو: "الإخفاء مع الإيهام"، كما يدلُّ على ذلك قول الإمام أبي حاتم محمد بن حبان البستي (ت354هـ) في ترجمة "عبد الرحمن بن يزيد بن تميم السلميّ الدمشقي" ما نصّه: "وهو الذي يدّلس عنه الوليد بن مسلم، يقول: قال أبو عمرو، وحدثنا أبو عمرو عن الزهري، يؤهمُّ أنه الأوزاعي، وإمّا هو ابن تميم"⁵.

فالتدليس عندهم: "مُطْلَقُ الإيهام"، لو روى أحدٌ عن آخرٍ مؤمهاً - بقصدٍ أو غيره - غير الحقيقة فهو تدليس في الجملة⁶؛ لِمَا فِيهِ مِنْ تَغْطِيبٍ وَتَلْيِيسٍ وَتَمْوِيهِ فِي إِسْنَادِ الْحَدِيثِ أَوْ رَوَاتِهِ⁷، حيث إنَّ الرّواي يُؤهِمُ السَّماعَ أَنَّهُ قد سمع من شيخه مع أنّه لم يسمع منه.

هذا ما ذكرته في تعريف المعنى الاصطلاحي للتدليس هو المقصود عند المحدثين، ويشترك في هذا المعنى جميع أقسامه وفروعها، وإلا فمفهوم "التدليس" يُعرّف حسب كُلِّ قِسْمٍ من أقسامه، كما يتّلف تعريفه باختلافٍ كُلِّ منها. وتأسيساً على ما سبق يتّضح لنا: أن "التدليس" فيه ظلمةٌ يُنتج عنها تغطية حقيقة الأمر عن الناظر إليها، وقد تكون هذه التغطية لسرّ عيبٍ في السلعة كما يفعل بعضُ البائعين تفتيحاً لها. وقد لا يكون وراء تلك التغطية والظلمة عيب. وأمّا تعريف "التدليس" في اصطلاح أهل الحديث فيختلف باختلاف أقسامه كما أسلفنا، وسيأتي ذلك في المبحث الثاني الخاصّ بها.

المطلب الثاني: الصيغ الصريحة بالسَّماع وغير الصريحة له:

يتبّط "التدليس" من الرّواي من عدّمه حسب الصّيغة التي يروي بها الحديث، فإذا رواه بالصّيغة الجازمة الصريحة في السَّماع فلا كلام، والحديث مقبولٌ لسلامته من التدليس. أمّا إذا رواه بصيغة مؤهّمة، وغير صريحة في السَّماع؛ فهذا يُتوقّف في حديثه لاحتمال تطرّق التدليس لروايته هذه.

وَأَشْهَرُ الصَّبِغِ الصَّرِيحَةِ بِالسَّمَاعِ: "سَمِعْتُ"، "حَدَّثَنِي" و"حَدَّثْنَا"، "أَنْبَأَنِي" و"أَنْبَأْنَا"، "أَخْبَرَنِي" و"أَخْبَرْنَا"، وما في معنى ذلك. قال الحافظ الخطيب البغدادي أبو بكر أحمد بن علي (ت463هـ): "ما يَسْمَعُ من لفظِ المحدث، الراوي له بالخيار فيه، بين قوله: (سمعتُ) و(حدَّثنا)، و(أخبرنا)، و(أنبأنا)، إلا أن أرفع هذه العبارات: سمعتُ...⁸، ثم قال: "ثم يتلونها قول: (حدَّثنا) و(حدَّثني)..."⁹.

وأما الصَّبِغُ الْمُحْتَمِلَةُ لِلسَّمَاعِ وَعَدَمُهُ فَأَشْهَرُهَا: "عَنْ"، و"أَنَّ"، و"قَالَ". وغالب الرواة المدلسين يستعملون هذه الصَّبِغَ في رواياتهم التي لم يسمعوها¹⁰.

وأما بالنسبة لحكم هذه الصَّبِغِ فهي تفيد الاتصال، وتُحْمَلُ على السَّمَاعِ، لكن بشرط أن يُثْبِتَ اللِّقَاءُ والسَّمَاعُ¹¹.

المطلب الثالث: الأسباب الحاملة على التدليس:

للتدليس عدَّة أسباب، وهي تتنوع بتنوع أغراض المدلسين، وبعضها مُتداخِلٌ، فَمِنْهَا ما هو مذمومٌ جدًّا لِمَا فيه من إخفاء الغيوب والعلل. وفي هذا المطلب أكتفي بذكر بعض أهم تلك الأسباب:

(1) تحسين الحديث وتساويته:

بحيث يُظهِرُ المُدَلِّسُ في إسناد الحديث الأجرادَ ويُخْفِي الأدياءَ، يقول الحافظ الخطيب البغدادي: "وربما لم يُسْقَطِ المُدَلِّسُ اسمَ شَيْخِهِ الذي حدَّثه، لكنه يُسْقَطُ مَنْ بعده في الإسناد، رجلاً يكون ضعيفاً في الرواية أو صغير السن، ويُحَسِّنُ الحديثَ بذلك"¹².

(2) الرغبة في علو الإسناد:

كان رِوَاةُ الحديثِ حَرِيصِينَ أَشَدَّ الحَرِصِ على طلب علو الأسانيد، وكانوا يَرَوْنَ التُّزُولَ فِيهَا عَيْبًا وَنَقْصًا، قال الإمام أحمد بن حنبل الشيباني البغدادي (ت241هـ): "طلب الإسناد العالي شئ عمن سلف¹³، وقيل للإمام يحيى بن معين البغدادي (ت233هـ) في مَرَضٍ مَوْتَهُ الذي مات فيه: "ما تشتهي؟" قال بيئت خال وإسناد عال¹⁴. فلهذا العَرَضِ النَّبِيلِ وَالقَصْدِ الشَّرِيفِ؛ كان بعض الرواة يُسْقَطُونَ أَسَامِيَّ مَنْ سَمِعُوا مِنْهُمْ، وَيَدَلِّسُونَ عَمَّنْ فَوْقَهُمْ.

(3) ضعف حال شيخ المدلس:

هذا الدافع هو الغالب على صنع المدلسين، كما قال الحافظ ابن عبد البر أبو عمر يُؤسِّفُ بن عبد الله القُرطُبي (ت463هـ): "... وإنما سمعه من غيره، بمن تُرَضَى حاله أو لا تُرَضَى، على أن الأغلب في ذلك لو كانت حاله مَرَضِيَّةً لَذَكَرَهُ..."¹⁵. وقال الحافظ شمس الدين محمد بن أحمد الدهملي (ت748هـ): "ولهم في ذلك أغراض: فإن كان لو صرح بمن حدِّثه عن المُسَمَّى؛ لَعَرَفَ ضَعْفَهُ، فهذا عَرَضٌ مذمومٌ، وجناية على الشئ..."¹⁶.

(4) استصغار الشيخ:

يعني: أن يكون شيخ المدلس ضعيفاً، أو مجهولاً، فيسقطه المدلس، وفي ذلك يقول الحافظ الخطيب البغدادي: "والعلة في فعله ذلك كونه شيخه غير ثقة... أو يكون أصغر من الراوي عنه سنًا..."¹⁷. فيعيبه المدلس على الناس كي لا يفتن له.

5) تأخر وفاة الشيخ:

بحيث شارك المُدَلِّسُ في السَّماعِ من ذلك الشَّيخِ جماعةً أقلَّ منه - مثلاً - سناً أو علماً، ويكون عُمرُ الشَّيخِ مئةً وعشرة سنَّةً مثلاً، فتأخَّرَتْ وفاته، وبسبب ذلك هو رُزِقَ عدداً كبيراً من التَّلَامِيذِ، وهم في أعمارٍ مختلفةٍ، فمنهم مَنْ عَمَّرَ تسعين سنَّةً، ومنهم مَنْ عَمَّرَ خمسين سنَّةً، ومنهم مَنْ عَمَّرَ ثلاثين سنَّةً، فصاحبُ التَّسْعِينِيَّاتِ يَحْذِفُ من السَّنَدِ شيخه المذكورَ في الأعلى كيلاً يُصِحَّ صاحبُ التَّلَاثِينِيَّاتِ زميلاً له في التحمُّلِ مع ذلك الشَّيخِ، فالمُدَلِّسُ هنا صاحبُ التَّسْعِينِيَّاتِ¹⁸.

6) صغر سنِّ الشَّيخِ المُدَلِّسِ عن سنِّ المُدَلِّسِ:

بحيث يكون شيخُ المُدَلِّسِ أصغرَ منه؛ وذلك لأنَّه قد يقع في نفس المُدَلِّسِ حرجٌ بسببِ رِوَايَتِهِ عن هذا الصَّغِيرِ، فتستكفِ نفسه عن الرِّوَايَةِ عن هذا الشَّيخِ الصَّغِيرِ، فيسقطه، ويروى عمَّن لم يسمع منه.

7) إبهامُ كثرةِ المُشايخِ:

يقول الإمامُ ابنُ دُقيقِ العَيْدِ تَقِيَّ الدِّينِ المِصْرِيَّ (ت702هـ): "ولهم في ذلك أغراضٌ.. وأكثرُ مقصودِ المتأخِّرينِ في التَّدْلِيسِ طَلَبُ العُلُوِّ، أو إبهامُ كثرةِ المُشايخِ، كما إذا روى عن شيخٍ باسمه المشهورِ، ثم نسبته مرَّةً أخرى إلى جدِّ له أعلى، ثم ذكره مرَّةً أخرى بكنيته..."¹⁹.

هذه بعضُ أهمِّ أسبابِ التَّدْلِيسِ للذين فَعَلُوهُ²⁰، وللمُتَأَمِّلِ في ذلك يَظْهَرُ أكثرُ بما ذكرتهُ منها هنا.

المطلب الرابع: مَضْرُةُ "التَّدْلِيسِ" وخطَرُهُ على الدِّينِ:

"التَّدْلِيسُ" أيما كان وكيفما كان، له ضَرَرٌ كبيرٌ في الدِّينِ؛ لذلك ذمَّه جماهيرُ أئمَّةِ الحديثِ، واشتدَّ نكيرُ بعضهم على مَنْ يدلِّسُ، وجعلوه مِنَ الكَذِبِ، كما جعله بعضهم أشدَّ من الزَّنا، ومنهم الإمامُ شُعْبَةُ بن الحُجَّاجِ أبو بَسْطَامِ البَصْرِيَّ (ت160هـ) الذي قال: "لأنَّ أَرَبِيَّ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَدَلِّسٍ"²¹، وهذا منه إفراطٌ محمولٌ على المبالغةِ في التَّجَرُّعِ عنه والتَّنْفِيرِ²². وقال الإمامُ عبد الله بن المُباركِ المَرْوَزِيَّ (ت181هـ): "لأنَّ أَرَجَرَ مِنَ السَّمَاءِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَدَلِّسَ"²³. وقال الحافظُ الدَّهْرِيُّ: "وهو - أي: التَّدْلِيسُ - داخلٌ في قوله تعالى: (يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوْا وَيُجِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا) [آل عمران: 188]. قلتُ: والمُدَلِّسُ فيه شيءٌ من الغشِّ، وفيه عَدَمُ نَصْحٍ للأُمَّةِ، لا سيَّما إذا دلَّسَ الحَبْرَ الواهي، يُوهِمُ أنه صحيحٌ، فهذا لا يَجِلُّ بوجهِه..."²⁴.

وكلُّ هذه الأقوالِ تُدَلُّ على دَمِّ "التَّدْلِيسِ" وقدَّحه في أحاديثِ المُدَلِّسِ، ورُيِّمًا في عَدَالَتِهِ، وكلُّه إيما هو بسببِ المُفْسَدَةِ التي تُحْضِلُ به، من الرِّوَايَةِ عن الضُّعفاءِ والمجهولينِ، وحتَّى عن الكذَّابِينِ والمتروكينِ، مع إبهامِ السَّامِعِينَ جَوْدَةَ الأَسانيدِ وحُلُوها من الأدياءِ - وذلك بإسقاطهم وإخفائهم - وأنَّ الرِّوَاةَ كُلَّهُم ثِقَاتٌ؛ فتنتشر تلك الأحاديثُ وتروُّجُ بين عامةِ المسلمين. وهذا سبيلٌ لهذمُ الدِّينِ، وإبعادِ النَّاسِ عن المَعِينِ الصَّافِي: كتاب الله عزَّ وجلَّ، وسُنَّةِ نبيِّه المُصْطَفَى عليه الصَّلَاةُ والسَّلَامُ.

المبحث الثاني: أقسامُ "التَّدْلِيسِ" وفروعها:

يُعتَبَرُ الإمامُ الحَاكِمُ أبو عبد الله مُحَمَّدُ بن عبد الله النَّيْسَابُورِيَّ (ت405هـ) أوَّلَ مَنْ قام بتقسيمِ "التَّدْلِيسِ" إلى أقسامٍ لَمَّا تحدَّثَ عنه في كتابه "معرفة علوم الحديث" (ص: 103)، حيثُ ذَكَرَ للتَّدْلِيسِ سِتَّةً أَجْناسٍ.

ثم تكلم في ذلك الحافظ الخطيب البغدادي في كتابه "الكفاية في علم الرواية" (ص: 357، 365)، وبين فيه أن "التدليس" قسمان فقط، وقال: "... والتدليس على ضربين: الضرب الأول: تدليس الحديث الذي لم يسمعه الراوي ممن دلّسه عنه بروايته إياه على وجه يُؤهم أنه سمعه منه...، وأما الضرب الثاني من التدليس فهو: أن يروي الحديث عن شيخ سمع منه حديثاً فغير اسمه أو كنيته أو نسبه أو حاله المشهور من أمره لئلا يُعرف..."²⁵.

وهذا الذي ذكره الخطيب هو الموجود أيضاً في كلام المحدثين قبله، ولا يوجد غيره؛ لذلك تبعه على ذلك معظم من ألف بعده في علوم الحديث أمثال: الحافظ ابن الصلاح أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري (ت643هـ) في مقدمته المشهورة²⁶، والحافظ ابن جماعة بدر الدين الحموي (ت733هـ) في كتابه "المنهل الروي في مختصر علوم الحديث"²⁷، والحافظ صلاح الدين العلائي (ت761هـ) في كتابه "جامع التحصيل في أحكام المراسيل"²⁸، والحافظ سراج الدين البلقيني (ت805هـ) في كتابه "تحاسن الاصطلاح وتضمنين كتاب ابن الصلاح"²⁹، والحافظ ابن حجر شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي العسقلاني (ت852هـ) في نكته على كتاب ابن الصلاح³⁰، والأمير محمد بن إسماعيل الصنعائي (ت1182هـ) في كتابه "توضيح الأفكار شرح تنقيح الأنظار"³¹ وغيرهم من العلماء في غيرها من الكتب.

لكن الحافظ زين الدين أبا الفضل عبد الرحيم العراقي (ت806هـ) اعترض على هذا التقسيم الثنائي للتدليس في كتابه "التقييد والإيضاح فيما أُطلق وأُغلق من كتاب ابن الصلاح"³² مُقرراً أنه يُقسم إلى ثلاثة أقسام.

فيتلخص لدينا من خلال ما تقدم: أن "التدليس" قسمان كما قال الخطيب البغدادي: القسم الأول: "تدليس الإسناد"، والقسم الثاني: "تدليس الشيوخ"، ويتفرع عن الأول خمسة فروع، هي: "تدليس التسوية"، و"تدليس القطع"، و"تدليس العطف"، و"تدليس السكوت"، و"تدليس الصيغ". وأما الثاني فيتفرع عنه فرع واحد فقط، هو: "تدليس البلاد". وسأقوم في مطالب هذا البحث بتعريف مُوسّع لهذين القسمين وفروعهما مع الأمثلة الموضحة وذكر الفوائد المتعلقة بكلٍ منها. ثم أختمه بتعريف بعض الأنواع من التدليس التي تختص بدئيك القسمين ولكنها نادراً ما تُذكر في كتب علوم الحديث.

المطلب الأول: القسم الأول: "تدليس الإسناد" وفروعه وأمثلة كلٍ منها:

هذا القسم (أعني: تدليس الإسناد) هو المراد به عند الإطلاق، وقد كان كلام الأئمة في كتبهم حول هذا القسم أكثر من غيره.

(أ) صورة "تدليس الإسناد":

هو أن يروي الراوي عن سماع منه ما لم يسمعه منه؛ بصيغة مؤهمة للاتصال، بأن يقول: "عن فلان"، أو: "أنا فلاناً"، أو: "قال فلان"، أو شبه ذلك من الصيغ.

وعرفه الحافظ أحمد بن عمرو أبو بكر البزار البصري (ت292هـ) بقوله: هو "أن يروي عن سماع منه، ما لم يسمعه منه، من غير أن يذكر أنه سمعه منه"³³.

وبتعريف البزار لهذا القسم من التدليس قد عرفه كل من الحافظ الخطيب البغدادي، والحافظ ابن عبد البر، والحافظ صلاح الدين العلائي، وغيرهم.

وقال الخطيب: "رواية الحديث عن عاصره ولم يلقه، فَيُؤهم أنه سمع منه، أو روايته عن قد لقيه ما لم يسمعه

منه؛ هذا هو التدليس في الإسناد³⁴.

وهذا التعريف قد اشتمل على صُورَتَيْنِ لَعَدَمِ السَّمَاعِ جَمَعَهُمَا الإِدْرَاكُ، وَافْتَرَقَا فِي ثُبُوتِ السَّمَاعِ فِي الْجُمْلَةِ:

فَالصُّورَةُ الْأُولَى: إِدْرَاكٌ مُجَرَّدٌ، دُونَ سَمَاعِ ذَلِكَ الرَّاويِ وَلَا فِي حَبْرٍ وَاحِدٍ مِمَّنْ رَوَى عَنْهُ.

وَالصُّورَةُ الثَّانِيَةُ: أَنَّهُ سَمِعَ مِمَّنْ رَوَى عَنْهُ غَيْرَ ذَلِكَ الْحَدِيثِ، وَإِنَّمَا حَدَّثَ عَنْهُ بِمَا سَمِعَهُ مِنْ غَيْرِهِ عَنْهُ، فَأَسْقَطَ

تلك الواسطة، وروى الخبر بالنعنة عن ذلك الشيخ.

وَالصُّورَةُ الْأُولَى يُسَمِّيهِمَا طَائِفَةٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ الْمُتَأَخِّرِينَ: "الإرسال الحقي"، مع أن معنى الإيهام موجودٌ فيها، من

أجل إدراك الراوي في الجملة لمن أرسل عنه³⁵.

وعرف الحافظُ ابن عبد البر هذا القسمَ بعبارةٍ أدقَّ، تُخْرِجُ مِنْهُ هَذِهِ الصُّورَةَ (أعني "الإرسال الحقي")، فقال:

"التدليس: أن يحدث الرجل عن الرجل، قد لقيه، وأدرك زمانه، وأخذ عنه، وسمع منه، وحديث عنه بما لم يسمعه منه،

وإنما سمعه من غيره عنه، ممن تُرضى حاله أو لا تُرضى، على أن الأغلب في ذلك أن لو كانت حاله مرضيةً لذكره،

وقد يكون لأنه استصغره. هذا هو التدليس عند جماعتهم، لا اختلاف بينهم في ذلك"³⁶.

والمقصود: أن يأتي المُدَلِّسُ بصيغة الأداء غير صريحة في السماع، وهي "عن" ومعناها.

وَالإِسْنَادُ الَّذِي يَقَعُ فِيهِ التَّدْلِيسُ إِسْنَادٌ مُرْسَلٌ فِي ذَلِكَ الْمَحَلِّ، لَكِنَّهُ صَوْرَةٌ خَاصَّةٌ مِنَ الإِسْرَالِ أَوْ الإِنْقِطَاعِ،

فَارْتَفَتْ مَعْنَى الإِسْرَالِ وَالإِنْقِطَاعِ الْمَعْرُوفَيْنِ فِيمَا يَقَعُ فِيهَا مِنْ إِيهَامِ السَّمَاعِ؛ فَذَلِكَ بَيِّنٌ يَسْهُلُ إِدْرَاكُهُ بِخِلَافِ مَا يُظَنُّ

أنه مسموعٌ وليس كذلك³⁷.

(ب) من الأمثلة على "تدليس الإسناد":

(1) ما أخرجه الحاكم أبو عبد الله النيسابوري من طريق أبي عوانة، عن الأعمش، عن إبراهيم التيمي، عن

أبيه، عن أبي ذر رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «فُلَانٌ فِي النَّارِ يُنَادِي: يَا حَنَّانُ! يَا مَنَّانُ!». قال

أبو عوانة: قلت للأعمش: سمعت هذا من إبراهيم؟ قال: لا، حَدَّثَنِي بِهِ حَكِيمٌ بْنُ جُبَيْرٍ عَنْهُ"³⁸.

وهنا أسقط الأعمش راوياً بينه وبين "إبراهيم"، وهو: حكيمة بن جبيرة.

(2) وما أخرجه الخطيب البغدادي بإسناده إلى: يحيى بن آدم قال: "حَدَّثْتُ شَاباً مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ عَنْ سُفْيَانَ

عَنْ مُجَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ شُرَيْحٍ قَالَ: (لَا يُفْضَى عَلَى الْغَائِبِ)، قَالَ: فَسَمِعْتُ هُشَيْمًا يَذْكُرُهُ عَنْ مُجَالِدٍ

عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: فَلَقِيتُ الشَّابَّ، فَقُلْتُ: أُرْبِحُ الشَّابَّ؟، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، فَقَالَ الشَّابُّ: هُشَيْمٌ؛

وَاللَّهُ عَنِّي عَنْكَ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ..."³⁹.

يعني: أن "هشيم بن بشير" أسقط في هذا السند ثلاثة من الرواة، وهم: "الشاب" و"يحيى بن آدم" و"سفيان

الثوري"، ورواه مباشرة عن "مجالد بن سعيد".

(ج) العبارات المستعملة في "تدليس الإسناد":

الرُّوَاةُ الَّذِينَ عُرِفُوا بِهَذَا التَّوَعُّعِ مِنَ التَّدْلِيسِ، طَرِيقَتُهُمْ فِي ذَلِكَ أَهَمُّ مَا كَانُوا يَسْتَعْمَلُونَ الْعِبَارَاتِ الصَّرِيحَةَ فِي

السَّمَاعِ، وَلَوْ فَعَلُوا ذَلِكَ لَكَانُوا كَادِبِينَ؛ لِذَلِكَ فَهَمُ كَانُوا يَسْتَعْمَلُونَ الصِّيَغَ غَيْرَ الصَّرِيحَةَ فِي السَّمَاعِ، وَالَّتِي تُؤَيِّمُهُ لِلنَّاسِ،

وَلَا تَدُلُّ عَلَيْهِ.

وَمِنَ الْأَمْثَلَةِ عَلَى ذَلِكَ مَا قَالَهُ الْإِمَامُ شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ: "كَنتُ أَعْرِفُ إِذَا حَدَّثَنَا فَتَادَةُ مَا سَمِعَ بِمَّا لَمْ يَسْمَعْ،

كان إذا جاء ما سَمِعَ، قال: ثنا أَنَسٌ، وثنا الحُسَيْنُ، وثنا مُطَرِّفٌ، وثنا سَعِيدٌ. وإذا جاء ما لم يسمع يقول: قال سَعِيدُ بن جُبَيْرٍ، وقال أبو قِلَابَةَ⁴⁰.

وقال الحافظُ العَلائِيُّ عند تعريفه للتدليس: "... بأن يروي الرَّوِي عن شَيْخه حديثاً لم يَسْمَعَهُ منه بلفظ: (عَنْ) أو (قَالَ) أو (ذَكَرَ)، ونحو ذلك مما يُؤْهِمُ الاتِّصَالَ، ولا يُصْرَحُ ب: (حَدَّثْنَا، ولا أَخْبَرْنَا، ولا سَمِعْتُ)"⁴¹.

(د) حُكْمُ "تدليس الإسناد":

اختلف العلماءُ في حُكْمِ هذا النَّوعِ من التَّدليسِ على ثلاثة مذاهبٍ كالآتي:

المذهب الأول: تُقبَلُ أحاديثُ "تدليس الإسناد" مُطلقاً: يرى أصحابُ هذا المذهبِ أنَّ هذه الأحاديثُ تُقبَلُ مُطلقاً سواء صرَّح المُدَلِّسُ في سَنَدِها بالسَّماعِ عَمَّن روى عنه بأن أتى بصيغَةٍ صريحةٍ في الاتِّصَالَ ك: "سَمِعْتُ"، أو بصيغةٍ تُؤْهِمُ السَّماعِ، وليست نصّاً فيه مثل: "عَنْ"، و"أَنَّ"، و"قَالَ".

وأصحابُ هذا الرَّأيِ هم الذين يَحْتَجُّونَ بالحديث المُرسَلِ، ويقولون إنَّ التَّدليسَ لا يُنابِي العَدَالَةَ للمُدَلِّسِ؛ لأنه ليس بمثابة الكَذِبِ⁴².

المذهب الثاني: لا تُقبَلُ أحاديثُ "تدليس الإسناد" مُطلقاً: يرى أصحابُ هذا المذهبِ أنَّ هذه الأحاديثُ لا تُقبَلُ مُطلقاً - خِلافِ المذهبِ السَّابِقِ -، سواء أصرَّح المُدَلِّسُ في سَنَدِها بالسَّماعِ عَمَّن روى عنه أم لم يصرَّح، وإذا صرَّح المُدَلِّسُ في سَنَدِها بالسَّماعِ كان اتِّصافُها بالتَّدليسِ يُوجبُ جَرَحَها؛ لأنَّ من ثَبَتَ عليه التَّدليسُ ولو مرَّةً صارَ مجروحاً، وجرَّحُ الرَّوِي يُوجبُ ضَعْفَ الحديثِ، ويجعله غيرَ مقبولٍ⁴³.

المذهب الثالث: لا تُقبَلُ أحاديثُ "تدليس الإسناد" مُطلقاً، ولا تُردُّ مُطلقاً: يرى أصحابُ هذا المذهبِ التفصيلَ في مسألة قَبُولِ أحاديثِ هذا النَّوعِ من التَّدليسِ، حيثُ إنَّها عندهم لا تُقبَلُ على الإطلاق، ولا تُردُّ على الإطلاق، فيقولون:

(1) إنَّ من ثَبَتَ عليه التَّدليسُ في الإسناد ولو مرَّةً واحدةً قُبِلَتْ أحاديثُه التي صرَّح فيها بالسَّماعِ، وتُحْمَلُ على الاتِّصَالَ. أمَّا ما لم يصرَّح فيها بالسَّماعِ فلا تكون مقبولةً، وتُحْمَلُ على الانقطاع؛ وذلك لِجَوَازِ أن يكون السَّاقِطُ غيرَ نَقِيَّةٍ عند المُدَلِّسِ، أو عند غيره، لذلك لم تُقبَلِ.

(2) وإنَّ من عُرِفَ عند أهل الحديثِ بأنَّه يدلِّسُ عن غير الثِّقَّاتِ لا تُقبَلُ أحاديثُه التي لا يصرَّح فيها بالسَّماعِ. أمَّا من عُرِفَ من أهل الحديثِ أنه لا يدلِّسُ إلا عن الثِّقَّاتِ فقبِلَتْ أحاديثُه مُطلقاً سواء صرَّح في سَنَدِها بالسَّماعِ أو لم يصرَّح، كما في أحاديثِ الإمامِ سُفْيَانَ بن عُيَيْنَةَ بن أَبِي عِمْرَانَ الهِلاَلِيِّ الكُوفِيِّ (ت 198هـ)؛ فإنَّ أهل الحديثِ قَبِلُوا أحاديثَه مُطلقاً؛ لأنَّه قد عُرِفَ عندهم أنه لا يدلِّسُ إلا عن الثِّقَّاتِ⁴⁴.

(3) ومن كان لا يقع التَّدليسُ منه إلا نادراً قُبِلَتْ عَنَعَتُه، ومن لا فلا، وقد سأل الحافظُ يعقوب بن شَيْبَةَ البَصْرِيَّ (ت 262هـ) الإمامَ عَلِيِّ بن المُدِينِيِّ (ت 234هـ) عن الرَّجُلِ يدلِّسُ: أيكون حُجَّةً فيما لم يُقَلِّ فيه: (حَدَّثْنَا)؟ فقال: إذا كان الغالبُ عليه التَّدليسُ فلا⁴⁵. ومفهومُ هذا: إنَّ لم يكن التَّدليسُ غالباً عليه فإنه حُجَّةٌ.

وخلاصة القولِ فيما جاء في هذه المذاهب: أنَّ من عُرِفَ من الرُّوَاةِ بتدليس الإسناد، فإنه لا يُقبَلُ منه إلا ما بَيَّنَّ فيه السَّماعِ، أو كان له من المُتَابَعَاتِ والشُّوَاهِدِ ما يَشْهَدُ لصِحَّةِ ما روى، وإلا فَيُتَوَقَّفُ في رِوَايَتِه تلك، بسبب الجَهَالَةِ بحالِ شَيْخِه الحَقِيقِيِّ في ذلك الحديثِ؛ لأنه لا يدري لعلَّ هذا المُدَلِّسَ دلَّسَ هذا الحَبْرَ عن مجروحٍ أو عن

مجهول يهَي الخبزُ بذكره إذا عُرِفَ. لكن يُستثنى من هذا الحُكْم من عُرِفَ من حاله بالاستقراء أنه لا يدلّس إلا عن ثقةٍ كسُفيان بن عُيينة كما تقدّم آنفاً.

فروع "تدليس الإسناد":

يتفرّع عن "تدليس الإسناد" خمسة فروع، وهي: "تدليس التّسوية"، و"تدليس القطع"، و"تدليس العطف"، و"تدليس السُّكوت"، و"تدليس الصّبح". وهذا تعريفٌ كُلٌّ منها مع الأمثلة التوضيحية:

الفرع الأول: "تدليس التّسوية":

هذا النوع من التّدليس لم يذكّره بعض العلماء على أنه قسمٌ مستقلٌّ بذاته، بل جعلوا التّدليسَ قسمين فقط، وهما: "تدليس الإسناد" و"تدليس الشُّيوخ"، وجعله الحافظُ ابن الصّلاح داخلاً ضمن "تدليس الشُّيوخ"، وجعله آخرون نوعاً من أنواع "تدليس الإسناد"، ومنهم الحافظُ ابن حجرٍ، فتبعاً له أذكرُ هذا النوعَ في فروع "تدليس الإسناد".

(أ) صورة "تدليس التّسوية":

عرّفه الحافظُ ابن حجرٍ بقوله: "أن يجيء الراوي - يشتمل المدّلس وغيره - إلى حديثٍ قد سمّعه من شيخٍ، وسمّعه ذلك الشيخُ من آخر عن آخر، فيسقط الواسطة بصيغةٍ محتملةٍ، فيصير الإسنادُ عالياً، وهو في الحقيقة نازلٌ"⁴⁶. يعني: أن يسقط الراوي بمن فوق شيخه في الإسناد، كراوٍ مجروحٍ أو مجهولٍ، أو صغيرٍ البين، ويُحسّن الحديثُ بذلك ويُجوّده⁴⁷.

(ب) سبب تسمية هذا النوع بالتّسوية:

سُمِّي هذا النوعُ بـ: "التّسوية"؛ لأنّ فاعله يسقط المجروح من الإسناد من بعد شيخه ليستوي حالَ رجاله في الثقة. وكان بعضُ الحديثين القدماء يُسمّيه "تجويداً"؛ لأنّ المدّلسَ يُبقي جِدَّ روايته ويُسقطُ ضَعْفَهُ⁴⁸، فيقولون: "جودّه فلان"؛ أي: ذكّر من فيه من الأجواد، وحذّف غيرهم من الضّعفاء.

(ج) من الأمثلة على "تدليس التّسوية":

1) ما ذكّر في ترجمة "الوليد بن مُسلم القرشيّ الدمشقيّ (ت195هـ): أنه كان يروي عن شيخه "الإمام الثقة أبي عمرو عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعيّ" (ت157هـ) أحاديث، التي كان يرويها الأوزاعيّ عن شيوخٍ له ضَعْفَاءٍ عن شيوخٍ ثقاتٍ أذركهم الأوزاعيّ، فيسقط الوليدُ أسماءَ الضّعفاء من أسانيد تلك الأحاديث، ويسويها عن الثقات⁴⁹. قال الإمام أبو الحسن عليّ بن عمّار الدارقطنيّ (ت385هـ): "كان الوليدُ - بن مُسلم - يروي عن الأوزاعيّ أحاديثَ عنده عن شيوخٍ ضَعْفَاءٍ عن شيوخٍ ثقاتٍ قد أذركهم الأوزاعيّ، فيسقط الوليدُ الضّعفاءَ ويجعلها عن الأوزاعيّ عن الثقات..."⁵⁰.

فكان يحدث الوليدُ، ويقول: "حدّثنا الأوزاعيّ عن نافعٍ مؤلّى ابن عمّار...". وكان عليه أن يقول: "حدّثنا الأوزاعيّ عن عبد الله بن عامرٍ عن نافعٍ".

فالأوزاعيّ ونافعٌ ثقتان، و"عبد الله بن عامرٍ" ضعيفٌ، فأسقط الوليدُ "عبد الله بن عامرٍ" لكونه ضعيفاً، وجعل السندَ عن الأوزاعيّ عن نافعٍ مباشرةً؛ ليكون السندُ كله: ثقةٌ عن ثقةٍ.

2) ومن الأمثلة على ذلك ما كان يفعله "بقيّة بن الوليد الكلاعيّ أبو يُحيمد الحمصيّ (ت197هـ)": قال

الإمام ابن أبي حاتم أبو محمد عبد الرحمن الرّازي (ت327هـ) عن أبيه، قال: سمعتُ أبي - وذكر الحديث الذي رواه إسحاق بن راهوية عن بَقِيَّةَ [بن الوليد]: حَدَّثَنِي أَبُو وَهَبِ الْأَسَدِيِّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ حَدِيثٌ: «لَا تَحْمَدُوا إِسْلَامَ الْمَرْءِ حَتَّى تَعْرِفُوا عُقْدَةَ رَأْيِهِ»، فقال أبي: "هذا الحديث له عِلَّةٌ قَلَّ مَنْ يَفْهَمُهَا، روى هذا الحديث عُبيدُ الله بن عمرو عن إسحاق بن أبي فرّوة، عن نافع، عن ابن عمر، وعبيدُ الله [بن عمرو] كُنِيَّتُهُ (أبو وهب) وهو أسديّ، فكأنه بَقِيَّةٌ ونسبته إلى (بني أسد) كيلاً يُفطن له، حتى إذا ترك إسحاق لا يُهتدى له". ثم قال: "وكان بَقِيَّةٌ من أفعال النَّاس لهذا"⁵¹.

والصواب: عدم وقوع التحديث عن أبي وهب الأسدي ونافع، بل هو مرؤي بالنعنة.

فخلاصة ما يُستنتج من هذا المِثَال: أنّ "عبيدُ الله بن عمرو" و"نافعاً" ثقتان، وبينهما "إسحاق بن أبي فرّوة" وهو ضعيف، فأسقطه بَقِيَّةُ بن الوليد تحسباً لظاهره، وجعل السند ثقة عن ثقة.

(د) حُكْمُ "تدليس التَّسْوِيَةِ":

قال العلماء في هذا النوع من التدليس أنه شرُّ أقسامه، لأنَّ فيه الغشَّ والتغطية، وتغيراً شديداً، وربّما يلحق اليقّة - الذي هو دُونَ الضَّعِيفِ - الضَّرُّرُ من بعد تبين الساقطِ بالصاق ذلك به مع براءته⁵².

وقال الحافظُ العَلَاكِيُّ: "وهو مذمومٌ جداً من وجوه كثيرة"⁵³، ثم ذكر منها ثلاثة، وهي كالاتي:

1. أنه غشٌ وتغطيةٌ لحال الحديث الضَّعِيفِ، وتلبس على من أراد الاحتجاج به.
2. أنه يروي عن شيخه ما لم يتحمّله عنه؛ لأنّه لم يسمع منه إلا بتوسط الضَّعِيفِ، ولم يروه شيخه بدونه.
3. أنه يتصرّف على شيخه بتدليسٍ لم يأذن له فيه، وربّما ألحق بشيخه وصمة التدليس إذا أطلع عليه أنه رواه عن الواسطة الضَّعِيفِ، ثم يوجد ساقطاً في هذه الرواية فيظنُّ أنّ شيخه الذي أسقطه ودلّس الحديث، وليس كذلك..."⁵⁴.

ثم قال: "وبالجُمْلَة فهذا النوعُ أفحشُ أنواعِ التدليسِ مُطلقاً، وشرُّها، لكنّه قليلٌ بالنسبة إلى ما يوجد عن المدلّسين"⁵⁵.

الفرع الثاني: تدليس القطع:

وهو يُسمّى أيضاً بـ: "تدليس الإسناد" و"تدليس الحذف".

(أ) صورة: "تدليس القطع":

عرّفه الحافظُ ابن حجرٍ بقوله: "هو (يعني: المدلّس) أن يحذف الصبيغة، ويقتصر على قوله مثلاً: الرُّهْرِيُّ عن أنس"⁵⁶. يعني: أن يسقط الراوي المدلّس أداة الرواية مُقتصرًا على اسم الشيخ فقط، أو يأتي بها ثم يسكت ناويًا للقطع، ثم يذكر اسم الشيخ⁵⁷.

(ب) سبب تسميته بـ: "تدليس القطع":

سمّي هذا النوعُ بـ: "القطع"؛ لأنَّ فيه حذفاً للشيخ الذي سمع منه الراوي الحديث مباشرةً، أو حذفاً لأداة الرواية، وكلُّ من الراوي والأداة خاصٌّ بالإسناد⁵⁸.

(ج) من الأمثلة على "تدليس القطع":

(1) ما رواه الحافظُ الخطيبُ البغداديُّ⁵⁹ عن عليّ بن حشرم قال: "كُنَّا عند سُفيان بن عُيينة في مجلسه

فقال: الزُّهْرِيُّ. فِقِيلٌ له: حَدَّثَكُمْ الزُّهْرِيُّ؟ فسكت، ثم قال: الزُّهْرِيُّ. فِقِيلٌ له: سَمِعْتَهُ مِنَ الزُّهْرِيِّ؟ فقال: لا لم أَسْمَعَهُ مِنَ الزُّهْرِيِّ، ولا يَمْنُ سَمِعَهُ مِنَ الزُّهْرِيِّ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ".

هنا أَسْقَطَ ابْنُ عُيَيْنَةَ اثْنَيْنِ مِنَ الرُّوَاةِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الزُّهْرِيِّ - كما ظَهَرَ ذَلِكَ فِي جَوَابِهِ بَعْدَ سُؤَالِهِ عَنِ ذَلِكَ - وهما: عَبْدُ الرَّزَّاقِ الصَّنَعَانِيُّ وَمَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ.

(2) وقال الحافظُ ابن حَجَرٍ: "ما رُوِيَناهُ فِي "الكامِل" لأبي أحمد بن عَدِيٍّ وَغَيْرِهِ عَنْ عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ الطَّنَافِسِيِّ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: حَدَّثَنَا، ثُمَّ يَسْكُتُ يَنْوِي القَطْعَ، ثُمَّ يَقُولُ: هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا"⁶⁰.
(د) حُكْمُ "تَدْلِيسِ القَطْعِ":

وهو مكروهٌ عند أهل الحديث لِمَا فِيهَا مِنَ الإِيْهَامِ بِالسَّمْعِ مَا لَمْ يَسْمَعْهُ الرَّاوي.

الفَرْعُ الثَّالِثُ: "تَدْلِيسُ العَطْفِ":

وهو فِي الحَقِيقَةِ - مِنْ حَيْثُ مَعْنَاهُ وَكَيْفِيَّتِهِ - نَوْعٌ مِنْ أَنْوَاعِ "تَدْلِيسِ القَطْعِ"، وَلَكِنَّ بَعْضَ العُلَمَاءِ فَصَّلُوا بَيْنَهُمَا فِي التَّسْمِيَةِ، وَجَعَلُوهُ فَرْعاً مُسْتَقِلاً.

(أ) صُورَةُ "تَدْلِيسِ العَطْفِ":

عَرَفَهُ الحافظُ ابن حَجَرٍ بِقَوْلِهِ: "أَنْ يَرُوِيَ [المُدْلِسُ] عَنْ شَيْخَيْنِ مِنْ شُيُوخِهِ مَا سَمِعَهُ مِنْ شَيْخٍ اشْتَرَكَ فِيهِ، وَيَكُونُ قَدْ سَمِعَ ذَلِكَ مِنْ أَحَدِهِمَا دُونَ الآخَرَ، فَيَصْرَحُ عَنِ الأوَّلِ بِالسَّمْعِ، وَيَعْطِفُ الثَّانِي عَلَيْهِ"⁶¹.

يعني: أَنْ يَحْدِثَ الرَّاوي المُدْلِسُ عَنْ شَيْخَيْنِ مِنْ شُيُوخِهِ بِحَدِيثٍ وَاحِدٍ، وَيَكُونُ قَدْ سَمِعَهُ مِنْ أَحَدِهِمَا دُونَ الآخَرَ، فَيَصْرَحُ عَنِ الأوَّلِ بِالسَّمْعِ، وَيَعْطِفُ عَلَيْهِ الثَّانِي؛ فَيُؤَهِّمُهُمْ أَنَّهُ حَدَّثَ عَنْهُ بِالسَّمْعِ أَيْضاً، وَإِنَّمَا حَدَّثَ فَقَطْ بِالسَّمْعِ الأوَّلِ، ثُمَّ نَوَى القَطْعَ فَقَالَ: "وَفُلَانٌ؟" أَيْ: وَحَدَّثَ وَفُلَانٌ.

أَوْ يَكُونُ سَمِعَهُ مِنَ الثَّانِي أَيْضاً لَكِنْ فِي سِيَاقِهِ عِلَّةٌ، فَيُخْفِيهَا، وَيَسُوقُ الحَدِيثَ عَلَى لَفْظِ الأوَّلِ، مُؤَهِّمًا اتِّفَاقَهَا فِي السِّيَاقِ"⁶².

(ب) سَبَبُ تَسْمِيَّتِهِ بِ: "تَدْلِيسِ العَطْفِ":

سُمِّيَ هَذَا النُّوعُ بِ"تَدْلِيسِ العَطْفِ" لِمَا فِيهِ مِنَ إِيْهَامِ الرَّاوي السَّمْعَ مِنَ المَعْطُوفِ وَهُوَ لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ الحَدِيثَ مُبَاشَرَةً.

(ج) مِنَ الأَمْثَلَةِ عَلَى "تَدْلِيسِ العَطْفِ":

(1) مَثَلٌ لَهُ الحَاكِمُ النِّسَابِيُّ فِي كِتَابِهِ "مَعْرِفَةُ عُلُومِ الحَدِيثِ"⁶³ بِقَوْلِهِ: وَفِيْمَا حَدَّثُونَا أَنَّ جَمَاعَةً مِنْ أَصْحَابِ هُشَيْمٍ [بن بَشِيرٍ الوَاسِطِيَّ]، اجْتَمَعُوا يَوْمًا عَلَى الأَ يَأْخُذُوا مِنْهُ التَّدْلِيسَ، فَطَفَنَ لِذَلِكَ، فَكَانَ يَقُولُ فِي كُلِّ حَدِيثٍ يَذْكُرُهُ: حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ وَمُعِيْرَةٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ. فَلَمَّا فَرَعَ قَالَ لَهُمْ: "هَلْ دَلَّسْتُ لَكُمْ اليَوْمَ؟" فَقَالُوا: لا. فَقَالَ: "لَمْ أَسْمَعْ مِنْ مُعِيْرَةٍ حَرْفًا بَمَّا ذَكَرْتَهُ، إِنَّمَا قُلْتُ: حَدَّثَنِي حُصَيْنٌ، وَمُعِيْرَةٌ غَيْرُ مَسْمُوعٍ لِي"⁶⁴.

وَيَبْدُو أَنَّ هُشَيْمًا كَانَ يُدَاعِبُ تَلَامِذَتَهُ، وَكَانَتْ حَالَتُهُ حَالَةً خَاصَّةً وَقَعَتْ مِنْهُ مَرَّةً وَاحِدَةً فَقَطْ، ثُمَّ إِنَّ القِصَّةَ لَمْ يُسْنِدْهَا الحَاكِمُ؛ لِذَلِكَ لَا نَدْرِي مَدَى صِحَّةِ وَقُوعِهَا.

وَلَكِنْ فِي "العِلَالِ" لِلإِمَامِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ بِرِوَايَةِ عَبْدِ اللهِ خَبَرًا مِنْ رِوَايَةِ هُشَيْمٍ قَدْ يَصْلُحُ أَنْ يَكُونَ مِثَالًا عَلَى هَذَا النُّوعِ، قَالَ عَبْدُ اللهِ: "ثِنِي أَبِي: ثَنَا هُشَيْمٌ قَالَ: وَعُبَيْدُ اللهِ بن عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ.

قال عبدُ الله: سمعتُ أبي يقول: لم يسمعه هُشَيْمٌ من عُبيدِ الله.

وكان عبدُ الله قد رَوَى قبل ذلك عن أبيه: ثنا هُشَيْمٌ: أَخْبَرَنَا الْكَلْبِيُّ، عن أبي صالحٍ، عن ابنِ عَبَّاسٍ... ثم قال: ثنا هُشَيْمٌ قال: وَعُبيدُ الله بنِ عَمْرِ. فظاهرُ هذا أنَّ هذا من تدليسِ العَطَفِ⁶⁵.

(2) ومن الأمثلة على ذلك أيضاً ما ذكره الحافظُ ابنُ رَجَبٍ الحَنْبَلِيُّ: "ومن هذا المعنى: أنَّ ابنِ عُبيدِة كان يروي عن لَيْث (يعني: ابنِ سَعْدٍ) وابنِ أبي نُجَيْحٍ جميعاً، عن مُجاهِدٍ، عن أبي مَعْمَرٍ، عن عليٍّ: حديثُ القِيَامِ للجنَّةِ"⁶⁶.

قال الحَمِيدِيُّ: فُكِّنَا إذا وقفناه عليه لم يُدْخِلْ في الإسنادِ أبا مَعْمَرٍ إلَّا في حديثِ لَيْثٍ خاصَّةً. يعني: أنَّ حديثِ ابنِ أبي نُجَيْحٍ كان يرويه عن مُجاهِدٍ عن عليٍّ منقطعاً⁶⁷.

(د) حُكْمُ "تدليسِ العَطَفِ":

إنَّ كان الرَّاوي الذي عَطَفَ عليه آخِرُ مقبولِ الرِّوَايةِ؛ فلا يَضُرُّ من عَطَفَ عليه عَطَفَ تدليسٍ. وإنَّ كان ضعيفاً فالرِّوَايةُ مردودةٌ على الإطلاق، سواء في ذلك أكان الذي عَطَفَ عليه ثقةً أم غير ثقةٍ؛ لأنَّه لو كان ثقةً فتدليسُ العَطَفِ ينفِي سَمَاعَ تلميذه منه، وإنَّ كان غير ثقةٍ فقد اجتمعت علَّتَانِ فيه لِرَدِّ رِوَايته، قال الإمامُ مُحَمَّدُ بنِ إدريسِ الشَّافِعِيِّ (ت204هـ) رحمه الله تعالى: "من عَرَفْنَا دَلَّسَ مَرَّةً؛ فقد أُنْبَأَ ذلك عن عُوَارِهِ في حديثه، فإنَّ كان ثقةً لم تقبل من حديثه إلَّا ما صرَّح فيه"⁶⁸.

الفرعُ الرَّابِعُ: "تَدْلِيسُ السُّكُوتِ":

(أ) صُورَةُ "تَدْلِيسِ السُّكُوتِ":

عَرَفَهُ الحافظُ ابنُ حَجَرٍ بقوله: "هو أن يَذْكُرَ [المُدَلِّسُ] صِبْغَةَ التَّحْمِيلِ، ثم يَسْكُتُ قليلاً، ثم يقول: فُلَانٌ"⁶⁹. يعني: أن يقول المُدَلِّسُ: "حدَّثنا"، ثم يَسْكُتُ قليلاً، ثم يقول: "فُلَانٌ". وسمَّى الحافظُ ابنُ حَجَرٍ هذا النَّوعَ "تدليسِ القطع"، لكنه عند تعريفه لتدليسِ القطعِ قال: "أن يَحْذِفَ الصَّبِغَةَ"، وهذا التَّدْلِيسُ لم يُحْذَفِ منه الصَّبِغَةُ، إمَّا حَذَفَ المُدَلِّسُ شَيْخَهُ الذي صرَّحَ بالتَّحْدِيثِ عنه، وسكَّت عن ذِكْرِ اسمِهِ، وكأنَّه أسمع من عنده الصَّبِغَةَ، وأسرَّ اسمَ مَنْ سمع منه في أثناء سُكُوتِهِ، ثم ذَكَرَ شَيْخَ الشَّيْخِ أو مَنْ بَعْدَهُ، وهذه التسمية مأخوذة من تعريفهم له⁷⁰.

(ب) سَبَبُ تسميته بـ: "تدليسِ السُّكُوتِ":

سُمِّيَ هذا النَّوعُ بـ "تدليسِ السُّكُوتِ" لوجودِ سَكْتَةٍ بين أداةِ الرِّوَايةِ وما بَعْدَها.

(ج) أمثلةٌ على "تدليسِ السُّكُوتِ":

(1) ما رواه الإمامُ عبد الله بنِ عَدِيِّ الجُرْجَانِيُّ (ت365هـ) عن عَمْرِ بنِ عُبيدِ الطَّنَافِسِيِّ أنه كان يقول: "حدَّثنا"، ثم يَسْكُتُ بِنَوِي القطعِ، ثم يقول: هِشَامُ بنِ عُرْوَةَ عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها⁷¹.

(2) وما قاله الحافظُ مُحَمَّدُ بنِ سَعْدِ بنِ مَنِيعِ البَصْرِيِّ (ت230هـ) عن الحافظِ الحُجَّةِ عَمْرِ بنِ عليِّ المُقَدَّمِيِّ البَصْرِيِّ (ت192هـ): "ثَقَّةٌ، كان يدليسُ شديداً، يقول: (سمعتُ وحدَّنا)، ثم يَسْكُتُ ساعةً، ثم يقول: "هشامُ بنِ عُرْوَةَ، سُلَيْمَانُ الأَعْمَشُ".

قال الحافظُ الذَّكْرِيُّ متعقباً على ابنِ سَعْدٍ: "قد احْتَمَلَ أهلُ الصِّحَاحِ تدليسه، ورَضُوا به"⁷².

الفرع الخامس: "تدليس الصبيغ":

(أ) صورة "تدليس الصبيغ":

هو أن يُطلق الراوي الصبيغة في غير ما تَوَاطَأَ عليه أهل الاصطلاح، كأن يصرح بالإخبار في الإجازة، أو بالتحديث في الوجادة، أو فيما لم يسمعه⁷³.

وذلك أنه قد استقرَّ الاصطلاح على استخدام صبيغٍ مُعَيَّنَةٍ في كلِّ طريقٍ من طُرُق التَّحْمُلِ؛ فلا يجوز استخدام الصبيغ التي لم يتَوَاطَأَ عليها أهل الاصطلاح.

قال الحافظ ابن حجرٍ: "ويلتحق بالتدليس ما يَقَعُ من بعض المحدثين من التعبير بالتحديث أو الإخبار عن الإجازة مُوَهِّباً للسَّماع، ولا يكون سَمِعَ من ذلك الشَّيخ شيئاً"⁷⁴.

وقال جمهورُ المحدثين في مَنع إطلاق التحديث والإخبار في الإجازة والوجادة، يقول الحافظ ابن الصَّلاح: "والصحيح والمختار الذي عليه عملُ الجمهور، وإيَّاهُ اختارَ أهلُ التَّحْرِي والوَرَعِ: المنعُ في ذلك من إطلاق: (حَدَّثْنَا) و(أَخْبَرْنَا) ونحوها من العبارات، وتخصيص ذلك بعبارة تُشعر به..."⁷⁵.

(ب) صورُ وقوع "تدليس الصبيغ":

ولهذا النوع من التدليس ثلاثة صورٍ كالآتي:

الصورة الأولى: التصريح بالتحديث فيما لم يسمعه الراوي: كان يفعل ذلك فطُرُ بن خَلِيفَةَ الكُوفِي المَحْزُومِي (ت153هـ)؛ حيث كان يقول فيما سمعه من شَيْخه: "سَمِعْتُ"، وفيما لم يسمعه: "حَدَّثْنَا"⁷⁶.

الصورة الثانية: التصريح بالتحديث أو بالصبيغ المؤهبة في الوجادة: ومن الأمثلة على ذلك ما رواه الحاكم أبو عبد الله النيسابوري بإسناده من طريق أبي الوليد الطيالسي قال: "حَدَّثَنِي صاحبٌ لي من أهل الرِّيِّ يُقال له: أَشْرَسُ، قال قَدِمَ علينا مُحَمَّدُ بن إِسحاق، فكان يُحَدِّثُنَا عن إِسحاق بن راشدٍ، فَقَدِمَ علينا إِسحاقُ بن راشدٍ فجعل يقول: حَدَّثَنَا الرَّهْرِيُّ، وحَدَّثَنَا الرَّهْرِيُّ، قال: فقلتُ له: أين لقيت ابنَ شَهَابٍ؟، قال: لم أَلْقُهُ، مررتُ ببيتِ المَقْدِسِ فوجدتُ كتاباً له ثم..."⁷⁷.

الصورة الثالثة: الإطلاق في الإجازة بالإخبار. ومن أشهر الأمثلة على ذلك ما كان يفعله الحافظ أبو نُعَيْمٍ أحمد بن عبد الله الأصبهاني (ت430 هـ)، يقول الحافظ الخطيب البغدادي: "رأيتُ لأبي نُعَيْمٍ أشياء يتساهلُ فيها، منها أنه يُطلق في الإجازة: (أَخْبَرْنَا) ولا يبيِّن"⁷⁸.

وتعقَّب عليه الحافظ الذهبي بقوله: "هذا مذهبُ رآه أبو نُعَيْمٍ وغيره، وهو ضربٌ من التدليس"⁷⁹. وقال الحافظ ابن حجرٍ: "كانت له إجازةٌ من أناسٍ أدركهم ولم يَلْفَهُم، فكان يروي عنهم بصيغة: (أَخْبَرْنَا) ولا يبيِّن كَوْنها إجازةً، لكنَّه كان إذا حَدَّثَ عَمَّن سَمِعَ منه يقول: (حَدَّثْنَا)، سواء ذلك قراءةً أو سَماعاً، وهو اصطلاحٌ له تبعه عليه بعضهم، وفيه نوعٌ تدليسٍ لمن لا يعرف ذلك..."⁸⁰.

(ج) حُكْمُ الفرعين الأخيرين من التدليس:

حُكْمُ الفرعين الأخيرين من التدليس (هما: السُّكُوت والصبيغ): مكروهٌ لِمَا فيها من الإيهام بالسَّماع ما لم يسمعه الراوي.

المطلب الثاني القسم: الثاني: "تدليس الشيوخ" وفروعه وأمثلة كل منها:

هذا النوع يُسمَّى أيضاً بـ: "تدليس الأسماء".

(أ) صُورَةٌ: "تدليس الشيوخ":

عرّفه الحافظُ الخطيبُ البغداديُّ بقوله: هو "أن يروي المحدث عن شيخٍ سمِعَ منه حديثاً، فيغيّر اسمه، أو كُنْيَتَهُ، أو نَسَبَهُ، أو حاله المشهورَ من أمره؛ لئلاً يُعرَف" ⁸¹.

وعرّفه الحافظُ ابن الصّلاح بقوله: "وهو أن يروي عن شيخٍ حديثاً سمِعَهُ منه؛ فيسمّيه، أو يكتّبه، أو ينسبُهُ، أو يصفُهُ بما لا يُعرَف به؛ كي لا يُعرَف" ⁸².

(ب) سببُ تسميته بـ: "تدليس الشيوخ":

سُمِّيَ هذا القسمُ بتدليس الشيوخ؛ لأنه كما ترى أنّ التدليس وقع من الراوي في شيخه، وسمّاه، أو كناه، أو لقبه، أو وصفه بما ليس مشهوراً به؛ كي لا يُعرَف.

(ج) من الأمثلة على "تدليس الشيوخ":

(1) مثل العلماء لهذا النوع من التدليس بما كان يفعل عطية بن سعد العوفي (ت111هـ)، فقد روى عن الصحابي الجليل أبي سعيد الخدري، وروى التفسير عن محمد بن السائب الكلبي (ت146هـ)، فكفى هذا الأخير: أبا سعيد ⁸³. والكلبيُّ مُتهمٌ بالكذب، فما كان يرويهِ عطيةً في التفسير عن أبي سعيدٍ فالمظنّة أن يكون الكلبي، ما لم يُقل: "الخدري".

و"أبو سعيد" وإن كان كُنْيَةَ الكلبي، لكنّه لم يشتهر بها، فكان يفعل ذلك عطيةً ليوهم أنه إنما يروي عن "أبي سعيد الخدري"، قال الخطيب: "الكلبيُّ يُكنّى أبا النضر، وإنما عيّر عطيةً كُنْيَتَهُ ليوهم الناس أنه يروي عن أبي سعيد الخدريّ التفسير الذي كان يأخذه عنه" ⁸⁴.

(2) وكذلك مثل العلماء في ذلك بما كان يفعله الإمام سُفيان الثوريّ على جلالته وعلوّ شأنه في الحديث النبوي، ذكر الإمام ابن جبان في ترجمة "محمد بن سالم الكوفي" أنّ الثوريّ كان يحدث عنه ويكتّبه، يقول: "حدثني أبو سهل"، قال ابن جبان: "كان هذا مذهباً للثوريّ: إذا حدث عن الضعفاء كُناهم حتى لا يُعرفوا، كان إذا حدث عن عبيدة بن مَعْبُتٍ قال: (حدثنا أبو عبد الكريم)، وإذا حدث عن سليمان بن أرقم قال: (حدثنا أبو معاذ)، وإذا حدث عن بحر السقاء قال: (حدثنا أبو الفضل)، وإذا حدث عن الكلبي قال: (حدثنا أبو النضر)، وإذا حدث عن الصلت بن دينار قال: (حدثنا أبو شعيب)، ومن يُشبه هؤلاء من الضعفاء بمن يكثر عددهم" ⁸⁵.

(هـ) الفرق بين "تدليس الإسناد" و"تدليس الشيوخ":

الفرق بين هذين القسمين من التدليس هو: "الحذف": فـ: "تدليس الإسناد" فيه حذفٌ للشيخ الذي سمع منه هو، أو سمع منه شيخه، وربما حذف أيضاً الصيغة. أمّا "تدليس الشيوخ" فلا حذف فيه لشيوخه، ولا لأحدٍ من الإسناد، لكنه يتصرّف في اسم شيخه أو في كُنْيَتِهِ، حيث يسمّيه أو يصفه أو يكتّبه أو ينسبُهُ بما لا يُعرَف به، أو بما عُرف به لكنّه لم يشتهر به كي لا يُعرَف ⁸⁶.

(و) حُكْمُ "تدليس الشُّيُوخِ":

هذا النَّوعُ من التَّدْلِيسِ مَكْرُوهٌ عند علماء الحديث؛ لأنَّ المُدَلِّسَ يَذْكَرُ فِيهِ شَيْخَهُ بِمَا لَا يُعْرَفُ بِهِ، فَقَدْ دَعَا بِذَلِكَ إِلَى جَهَاتِهِ، فَرُبَّمَا يَحْتَسِبُ عِنْدَ النَّاطِرِ فِيهِ فَلَا يَعْرِفُهُ.

لكن يَخْتَلِفُ الحَالُ فِي كِرَاهَةِ هَذَا القِسْمِ بِاختلاف القَصْدِ الحَامِلِ عَلَيْهِ، وَرُبَّمَا يَصِلُ إِلَى الحَرَامِ إِذَا كَانَ الحَامِلُ عَلَى التَّدْلِيسِ ضَعْفَ المَرْوِيِ عِنْدَهُ، فَيَدْلِسُهُ حَتَّى لَا تَظْهَرَ رَوَايَتُهُ عَنِ الضُّعْفَاءِ، وَهَذَا يَتَضَمَّنُ العِشَّ وَالتَّغْيِيرَ وَالحَيَانَةَ⁸⁷.
ثمَّ العِلَّةُ فِي هَذَا النَّوعِ لَيْسَتْ الانْقِطَاعُ وَالإِرْسَالُ فَحَسَبَ كَمَا فِي "تدليس الإسناد"، وَإِنَّمَا هِيَ الجَهْلُ بِحَالِ ذَلِكَ الشَّيْخِ المَذْكُورِ، بِمِثْلِ أَنَّهُ يَحْتَمِلُ كَوْنَهُ ضَعِيفاً أَوْ مَجْرُوحاً...⁸⁸.

وعلى كُلِّ... فَإِنَّ "تدليس الشُّيُوخِ" كِرَاهَتُهُ أَحْفَى مِنْ "تدليس الإسناد"، لأنَّ المُدَلِّسَ لَمْ يُسْقِطْ فِيهِ أَحَدًا؛ بَلْ وَعَرَّ الطَّرِيقَ عَلَى السَّمَاعِ فِي مَعْرِفَةِ الرَّوَايِ عِنْدَهُ، وَقَدْ لَا يَكُونُ فِي بَعْضِ "تدليس الشُّيُوخِ" بَأْسٌ إِنْ كَانَ الحَامِلُ عَلَيْهِ اخْتِبَارَ الطُّلَّابِ، أَوْ التَّفَقُّنَ فِي الرَّوَايَةِ عَنِ التَّفَقُّهِ كَمَا كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ الحَافِظُ الخَطِيبُ البُعْدَادِيُّ⁸⁹.

فُرُوعُ "تَدْلِيسِ الشُّيُوخِ":

لم يَتَفَرَّقْ عَنِ "تدليس الشُّيُوخِ" غَيْرُ فَرْعٍ وَاحِدٍ فَقَطْ، وَهُوَ مَا يُسَمَّى بِ: "تدليس البُلْدَانِ".

(أ) صُورَةُ "تَدْلِيسِ البُلْدَانِ" (أَوْ: "تَدْلِيسِ البِلَادِ"):

هُوَ أَنْ يَأْتِيَ الرَّوَايِ المُدَلِّسُ فَيُؤَمِّرُ السَّمَاعِينَ أَنَّهُ سَمِعَ الحَدِيثَ مِنْ رَجُلٍ مَشْهُورٍ فِي بِلَادٍ بَعِيدَةٍ، وَفِي الحَقِيقَةِ أَنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ شَيْئاً، وَإِنَّمَا سَمِعَ مِنْ شَخْصٍ آخَرَ يَشْتَرِكُ مَعَهُ فِي الأَسْمِ أَوْ غَيْرِهِ⁹⁰.
يَفْعَلُ ذَلِكَ المُدَلِّسُ تَعْظِماً لِشَيْخِهِ، وَإِيهَاماً لِلقَاءِ بِهِ وَالرَّحْلَةَ إِلَيْهِ، وَذَلِكَ مِنْ خِلَالِ تَعْظِيمِ البِلَادِ أَوْ الحَيِّ الَّذِي يَنْسَبُ نَفْسَهُ إِلَيْهِ، وَكُلُّ ذَلِكَ إِيهَاماً لِلجَدِّ فِي طَلَبِ الحَدِيثِ.

(ب) مِنَ الأَمْثَلَةِ عَلَى "تَدْلِيسِ البُلْدَانِ":

قال الحَافِظُ ابنُ حَجَرٍ: "وَيَلْتَحِقُ بِقِسْمِ (تَدْلِيسِ الشُّيُوخِ) تَدْلِيسُ البِلَادِ"⁹¹، وَهُوَ كَمَا إِذَا قَالَ المُصْرِيُّ: "حَدَّثَنِي فُلَانٌ بِالأَنْدَلُسِ"، وَأَرَادَ بِهَا مَسْجِداً بِالقُرَافَةِ (والَّذِي يَقَعُ فِي جَنُوبِ القَاهِرَةِ)، الَّذِي كَانَ يُسَمَّى بِ"مَسْجِدِ الأَنْدَلُسِ". أَوْ قَالَ: "بِرِاقِ حَلَبٍ" وَأَرَادَ مَوْضِعاً بِالقَاهِرَةِ. أَوْ قَالَ البُعْدَادِيُّ: "حَدَّثَنِي فُلَانٌ بِمَا وَرَاءَ النَّهْرِ"، وَأَرَادَ نَهْرَ دِجْلَةَ. أَوْ قَالَ: "بِالرَّقَّةِ"، وَأَرَادَ بُسْتَاناً عَلَى شَاطِئِ دِجْلَةَ. أَوْ قَالَ الدِّمَشْقِيُّ: "حَدَّثَنِي بِالكُرْكِ" (وهي مَدِينَةُ فِي جَنُوبِ الأُرْدُنِّ)، وَأَرَادَ "كُرْكُ نُوحٍ"، وَهُوَ بِالقُرْبِ مِنْ دِمَشْقٍ⁹².

وَفِي ذَلِكَ يَقُولُ الإِمَامُ ابنُ الجَوَازِيِّ عَبدُ الرَّحْمَنِ أَبُو الفَرَجِ البُعْدَادِيُّ (ت 597هـ): "وهذا كُلُّهُ مِنَ الإِخْلَاصِ بِمَعْزَلٍ، وَإِنَّمَا مَقْصُودُهُمُ الرِّيَاسَةُ وَالمُبَاهَاةُ..."⁹³.

(ج) حُكْمُ "تَدْلِيسِ البُلْدَانِ":

وهذا النَّوعُ مِنَ التَّدْلِيسِ يُشْبِهُ تَدْلِيسَ الأَسْمَاءِ؛ وَحُكْمُهُ التَّحْرِيمُ أَوْ الكِرَاهَةُ؛ لِأَنَّهُ يَدْخُلُ فِي بَابِ التَّشْبِيعِ بِغَيْرِ المُعْطَى، وَيَلْبَسُ عَلَى النُّقَادِ أَمْرَ الحَدِيثِ؛ قَالَ الحَافِظُ السَّخَاوِيُّ: "هُوَ أَحْفَى مِنْ غَيْرِهِ، لَكِنَّهُ لَا يَخْلُوْ عَنِ كِرَاهَةِ، وَإِنْ كَانَ صَاحِباً فِي نَفْسِ الأَمْرِ، لِإِيهَامِ الكَذِبِ بِالرَّحْلَةِ، وَالتَّشْبِيعِ بِمَا لَمْ يُعْطَ"⁹⁴.

فَهَذَا النَّوعُ مِنَ التَّدْلِيسِ مَكْرُوهٌ لِكَوْنِهِ يُؤَمِّرُ الرَّحْلَةَ فِي طَلَبِ الحَدِيثِ؛ لِذَا كَرِهَهُ الحَافِظُ ابنُ حَجَرٍ فَقَالَ: "حُكْمُهُ الكِرَاهَةُ؛ لِأَنَّهُ يَدْخُلُ فِي بَابِ التَّشْبِيعِ وَإِيهَامِ الرَّحْلَةَ فِي طَلَبِ الحَدِيثِ، إِلاَّ إِنْ كَانَ هُنَاكَ قَرِينَةٌ تُدَلُّ عَلَى عَدَمِ

المطلب الثالث: أنواع أخرى للتدليس وأمثلة كلٍ منها:

ثمّة أنواع أخرى للتدليس ذكرها العلماء في كتبهم في علوم الحديث، لكنّها نادراً ما تُذكر في كتبها، وهي في الحقيقة تَحْتَصُّ بِقِسْمِيهِ السَّابِقَيْنِ مِنْهُ (هما: "تدليس الإسناد" و"تدليس الشيوخ")، الَّذِينَ قَدْ أَسْلَفْتُ الْكَلَامَ عَنْهُمَا وَعَنْ فُرُوعِهِمَا بِالتَّفْصِيلِ وَالتَّمْتِيلِ فِي الْمَطْلَبَيْنِ السَّابِقَيْنِ مِنْ هَذَا الْمَبْحَثِ، وَهَذَا تَعْرِيفٌ لِتِلْكَ الْأَنْوَاعِ مَعَ الْأَمْثَلَةِ:

النُّوعُ الْأَوَّلُ: "التَّدْلِيسُ الْحَقِيقِيُّ":

لَمْ يَعْرِفْ هَذَا النَّوعَ بِهَذَا الْأَسْمِ غَيْرُ الْإِمَامِ بَدْرُ الدِّينِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدَ بْنَ بَهَّادُرِ الرَّزْكَاشِيِّ (ت 794هـ) فِي نُكْبِهِ عَلَى مَقْدَمَةِ ابْنِ الصَّلَاحِ، حَيْثُ قَالَ: "الْقِسْمُ الرَّابِعُ: التَّدْلِيسُ الْحَقِيقِيُّ، وَلَا يَعْرِفُهُ إِلَّا الْمَدْقُوقُ فِي هَذِهِ الصَّنَاعَةِ"⁹⁶.

(أ) مِثَالُهُ:

قَالَ الرَّزْكَاشِيُّ: "وَمِنْ أَمْثَلَتِهِ: أَهْمُ اخْتَلَفُوا فِي سَمَاعِ الْحَسَنِ مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَوَرَدَ فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ: (عَنْ الْحَسَنِ حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ)، فِقِيلٌ: (أَرَادَ حَدَّثَ أَهْلَ بَلَدِنَا)، وَهَذَا إِذَا لَمْ يَقُمْ دَلِيلٌ قَاطِعٌ عَلَى أَنَّ الْحَسَنَ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ لَمْ يَجُزْ أَنْ يُضَافَ إِلَيْهِ".

وَمِنْهُ قَوْلُ أَبِي إِسْحَاقَ [السَّيِّعِيِّ]: لَيْسَ أَبُو عُبَيْدَةَ ذَكَرَهُ، لَكِنَّ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنَ الْأَسْوَدِ [النَّخَعِيِّ] عَنْ أَبِيهِ، فَظَاهِرُهُ أَنَّ الْمُرَادَ سَمَاعَهُ مِنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ عَنْ أَبِيهِ لِعُدُولِهِ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، قِيلَ: إِنَّهُ تَدْلِيسٌ، كَمَا لَوْ قَالَ ابْتِدَاءً: (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ عَنْ أَبِيهِ)، وَلَمْ يُقَلِّ قَبْلَهُ: (لَيْسَ أَبُو عُبَيْدَةَ ذَكَرَهُ)..."⁹⁷.

(ب) حُكْمُهُ:

هَذَا النَّوعُ مِنَ التَّدْلِيسِ مَكْرُوهٌ لِمَا فِيهِ مِنَ الْإِيهَامِ بِالسَّمَاعِ مَا لَمْ يَسْمَعْهُ الرَّاوي.

النُّوعُ الثَّانِي: "تَدْلِيسُ الْمَتْنِ" (أَوْ: "تَدْلِيسُ الْمُتُونِ"):

(أ) صُورَتُهُ:

أَنْ يُدْخَلَ الرَّاوي لِلْحَدِيثِ شَيْئاً مِنْ كَلَامِهِ فِي الْحَدِيثِ فِي أَوَّلِهِ، أَوْ فِي وَسْطِهِ، أَوْ فِي آخِرِهِ، عَلَى وَجْهِ يُؤْهِمُ أَنَّهُ مِنْ جُمْلَةِ الْحَدِيثِ الَّذِي رَوَاهُ.

لَكِنَّ الصَّوَابَ فِي هَذَا النَّوعِ: أَنَّهُ مِنْ "الإِدْرَاجِ" وَلَيْسَ مِنْ "التَّدْلِيسِ"، قَالَ الْإِمَامُ بَدْرُ الدِّينِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ بَهَّادُرِ الرَّزْكَاشِيِّ (ت 794هـ): "أَمَّا تَدْلِيسُ الْمُتُونِ فَهُوَ الَّذِي يُسَمِّيهِ الْحَدِيثُونَ: (الْمُدْرَجَ)...، وَقَدْ ذَكَرَهُ الْمَصْتَفَى - أَي: ابْنُ الصَّلَاحِ فِي مَقْدَمَتِهِ - فِي النَّوعِ الْعِشْرِينَ؛ وَكَانَ ذِكْرُهُ هُنَا أَنْسَبُ"⁹⁸؛ لِذَلِكَ لَمْ يَذْكَرْ هَذَا النَّوعَ مِنَ التَّدْلِيسِ كَثِيراً مِنَ الْعُلَمَاءِ فِي كُتُبِهِمْ، وَلَمْ يَعْتَبِرُوهُ مِنْهُ؛ بَلْ جَعَلُوهُ مِنَ الإِدْرَاجِ، وَذَكَرُوهُ فِي بَابِهِ، وَهُوَ إِلَيْهِ أَقْرَبُ.

(ج) مِنَ الْأَمْثَلَةِ عَلَى ذَلِكَ:

مِثْلُ لَهُ الْعُلَمَاءُ بِمَا رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي التَّشْتَهُدِ قَالَ فِي آخِرِهِ: "وَإِذَا فَعَلْتَ هَذَا؛ فَإِنَّ شَعْتَ أَنْ تَقُومَ فَعْمٌ، وَإِنْ شَعْتَ أَنْ تَقْعُدَ فَاقْعُدْ"⁹⁹. وَهَذَا مِنْ كَلَامِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، لَا مِنْ حَدِيثِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

(د) حُكْمُهُ:

قال الإمام أبو المُطَفَّرِ مَنْصُورِ بْنِ مُحَمَّدِ السَّمْعَانِيِّ (ت489هـ): "وأما مَنْ يَدْلِسُ فِي الْمَتُونِ، فَهَذَا مَطْرُحُ الْحَدِيثِ مَجْرُوحِ الْعَدَالَةِ، وَهُوَ يَمُنُّ بِحَرْفِ الْكَلِمَةِ عَنْ مَوَاضِعِهِ، فَكَانَ مُلْحَقًا بِالْكَذَّابِينَ، وَلَمْ يُقْبَلْ حَدِيثُهُ".
ففاعِلُ هَذَا عَمْدًا مَجْرُوحُ الْعَدَالَةِ مُرْتَكِبٌ لِمَحْرَمٍ، لِمَا فِيهِ مِنَ الْغِشِّ¹⁰⁰. أَمَّا لَوْ اتَّفَقَ ذَلِكَ مِنْ غَيْرِ قَصْدٍ خُلِطَ الْحَدِيثُ بِمَا لَيْسَ مِنْهُ.

النُّوعُ الثَّلَاثُ: "تَدْلِيسُ الْمُتَابِعَةِ":

(أ) صُورَتُهُ:

هُوَ أَنْ يَرِوِيَ الرَّوَايَ حَبْرًا عَنْ شَيْخَيْنِ لَهُ أَوْ أَكْثَرَ، وَيَكُونُ بَيْنَ مَنْ رَوَى عَنْهُمْ اخْتِلَافٌ إِمَّا بِاللَّفْظِ أَوْ الْإِسْنَادِ، فَيَحْمِلُ رَوَايَةَ أَحَدِهِمَا عَلَى الْآخَرِ وَلَا يَبِينُ¹⁰¹.

(ب) مِثَالُهُ:

مِنَ الْأَمْثَلَةِ عَلَى ذَلِكَ مَا ذَكَرَهُ الْإِمَامُ أَبُو حَاتِمِ الرَّازِيِّ: "أَنَّ شُعَيْبَ بْنَ أَبِي حَمَزَةَ رَوَى عَنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنِ جَابِرٍ حَدِيثَ الْاسْتِفْتَاكِ فِي الصَّلَاةِ بِنَحْوِ سَبَاقِ حَدِيثِ عَلِيٍّ.

وَرُوِيَ عَنْ شُعَيْبٍ، عَنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْلَمَةَ، فَرَجَعَ الْحَدِيثُ إِلَى الْأَعْرَجِ.

وَأَمَّا رِوَاةُ النَّاسِ عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ.

وَمِنْ جَمَلَةٍ مَنْ رَوَاهُ عَنِ الْأَعْرَجِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ: إِسْحَاقُ بْنُ أَبِي فَرَوَةَ.

وَقِيلَ: إِنَّهُ رَوَاهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ عَنِ الْأَعْرَجِ.

وَرُوِيَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَمِيرٍ، عَنْ شُعَيْبِ بْنِ أَبِي حَمَزَةَ، عَنْ ابْنِ أَبِي فَرَوَةَ، وَابْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنِ

مُحَمَّدِ بْنِ مَسْلَمَةَ.

وَرَوَاهُ حَيُّوَةُ، عَنْ شُعَيْبٍ، عَنْ إِسْحَاقِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْلَمَةَ.

فَطَهَّرَ بِهَذَا: أَنَّ الْحَدِيثَ عِنْدَ شُعَيْبِ بْنِ أَبِي فَرَوَةَ¹⁰². وَقَالَ الْإِمَامُ أَبُو حَاتِمِ الرَّازِيِّ: "هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ

حَدِيثِ إِسْحَاقِ بْنِ أَبِي فَرَوَةَ يَرِوِيهِ شُعَيْبٌ عَنْهُ"¹⁰³.

وَحَاصِلُ الْأَمْرِ كَمَا قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ الْحَنْبَلِيُّ: "أَنَّ حَدِيثَ الْاسْتِفْتَاكِ رَوَاهُ شُعَيْبٌ عَنْ إِسْحَاقِ بْنِ أَبِي

فَرَوَةَ، وَابْنِ الْمُنْكَدِرِ، فَمِنْهُمْ مَنْ تَرَكَ إِسْحَاقَ، وَذَكَرَ ابْنَ الْمُنْكَدِرِ، وَمِنْهُمْ مَنْ كَتَبَ عَنْهُ، فَقَالَ: (عَنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ

وَأَخْرَجَ)، وَكَذَا وَقَعَ فِي سُنَنِ النَّسَائِيِّ¹⁰⁴.

(ج) حُكْمُهُ:

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ الْحَنْبَلِيُّ: "هَذَا بِمِثْلِ مَا لَا يَجُوزُ فِعْلُهُ"¹⁰⁵؛ لِأَنَّهُ رُبَّمَا يَكُونُ حَمْلُ حَدِيثِ الْمَطْعُونِ فِيهِ عَلَى

الثَّقَّةِ، وَيُدْخَلُ حَدِيثًا فِي حَدِيثٍ، فَيُنْبِتُ لِفِظًا غَيْرَ ثَابِتٍ وَنَحْوِهِ؛ لِذَلِكَ نَجِدُ بَعْضَ الْحَدِيثِ الثَّقَاتِ - لِكَثْرَةِ حِفْظِهِمْ

وَمُتَارَسَتِهِمْ - يُعْلُونَ الْحَدِيثَ بِقَوْلِهِمْ: "يُشْبِهُ حَدِيثَ فُلَانٍ، وَلَا يُشْبِهُ حَدِيثَ فُلَانٍ".

النوع الرابع: "تدليس الإجازة":

(أ) صورته:

أن يروي الراوي ما تحمّله بالإجازة، بصيغ الأداء كهذه: "أخبرني"، و"شافهني"، و"كتب إلي"، التي تؤهّم أنه سمعه من الشيخ المجهز، أو أنه كتب به إليه، مع أنه إنما سمع منه عبارة الإجازة فقط، أو كتب إليه بالإجازة فقط، وأشار إلى المجاز به، أو عينه، دون أن يكتبه له.

وهذا يسمّيه بعض العلماء: "تدليس الصيغة".

وفي ذلك يقول الحافظ ابن حجر: "ويتحقق بالتدليس ما يقع من بعض الحديثين من التعبير بالتحديث أو

الإخبار عن الإجازة مؤهّماً للسمع، ولا يكون سمع من ذلك الشيخ شيئاً"¹⁰⁶.

لكنّ الحافظ العلائي لم يرضَ بتسمية هذا الصنيع بالتدليس؛ فقال: "وهذا كلّه في تدليس الراوي ما لم يتحمّله

أصلاً بطريق ما؛ فأما تدليس الإجازة والمناولة والوجادة بإطلاق (أخبرنا) فلم يعدّه أئمة الفري في هذا الباب"¹⁰⁷.

النوع الخامس: "تدليس المذاكرة":

(أ) صورته:

أن يروي الراوي ما سمعه في المذاكرة من غير أن يصرّح بأنّها مذاكرة، وهو يعلم أنه سمعه مذاكرة، فيكون

إهماله التصريح بذلك ليس من باب الوهم والتسيان، بل هو من باب التعمد والتساهل وإخفاء حقيقة كيفية أخذ

الحديث؛ لذلك سميّ هذا التصرف من الراوي: "تدليس المذاكرة"¹⁰⁸.

(ب) حكمه:

كره العلماء كتابة الأحاديث من الحديثين أثناء المذاكرة معهم، قال الحافظ الذهبي: "قال أحمد بن محمد بن

سليمان: سمعت أبا زرعة يقول: لا تكتبوا عني بالمذاكرة، فإني أخاف أن تحمّلوا خطأ، هذا ابن المبارك كره أن يحمّل

عنه بالمذاكرة؛ وقال لي إبراهيم بن موسى: لا تحمّلوا عني بالمذاكرة شيئاً"¹⁰⁹؛ لذلك امتنع جماعة من أعلام الحفاظ

من رواية ما يحفظونه من الأحاديث في حال المذاكرة"¹¹⁰.

خاتمة البحث:

الحمد لله الذي بنعمته تتمّ الصالحات، وبعد الفراغ من دراسة الموضوع؛ أودّ أن أوجز أبرز وأهمّ النتائج التي

توصّلت إليها، والتوصيات التي أراها.

فقد توصّلت إلى النتائج التالية:

(1) أنّ "التدليس" مأخوذ من "الدّلس"، ومعناه: الظلمة، أو اختلاط النور بالظلمة. ويُطلق "التدليس" أيضاً

في اللغة على: إخفاء العيب والتّمويه. وأطلق الحديثون هذا اللفظ على فعل راوٍ من إخفاؤه عيباً في الإسناد لتحسين

ظاهره.

(2) وأنّ "التدليس" يتّبع من الراوي من عدّمه حسب الصيغة التي يروي بها الحديث، فإذا رواه بالصيغة

الجازمة الصريحة في السماع فهو مقبول، لكنه إذا رواه بصيغة مؤهّمة وغير صريحة في السماع؛ فهنا يتوقّف في حديثه

لاحتمال تطرّق التدليس لروايته. وأشهر الصيغ الصريحة بالسماع: "سمعت"، "حدّثني" و"حدّثنا"، "أنبأني" و"أنبأنا"،

"أَخْبَرَنِي" و"أَخْبَرْنَا". وَأَمَّا الصَّيِّغُ الْمُحْتَمِلَةُ لِلسَّمَاعِ وَعَدَمِهِ فَأَشْهَرُهَا: "عَنْ"، و"أَنَّ"، و"قَالَ". وَغَالِبُ الرُّوَاةِ الْمُدَلِّسِينَ يَسْتَعْمِلُونَ هَذِهِ الصَّيِّغَ فِي رِوَايَاتِهِمُ الَّتِي لَمْ يَسْمَعُوهَا. وَأَمَّا بِالنِّسْبَةِ لِحُكْمِ هَذِهِ الصَّيِّغِ فَكُلُّهَا تُفِيدُ الْإِتِّصَالَ وَتُحْمَلُ عَلَى السَّمَاعِ، لَكِنْ بِشُرُوطٍ، أَهْمُهَا: ثُبُوتُ اللَّقَاءِ، وَالْمُعَاصَرَةُ، وَالسَّمَاعُ.

(3) وَأَنَّ لِلتَّدْلِيسِ أَسْبَاباً كَثِيراً، وَهِيَ تَتَنَوَّعُ بِتَنَوُّعِ أَغْرَاضِ الْمُدَلِّسِينَ، وَبَعْضُهَا مُتَدَاخِلٌ، وَمِنْهَا مَا هُوَ مَذْمُومٌ جَدًّا لِمَا فِيهِ مِنْ إِخْفَاءِ الْعُيُوبِ وَالْعِلَلِ. وَقَدْ يَشْتَدُّ الذَّمُّ وَالْكَرَاهَةُ لِبَعْضِ مِنْ تِلْكَ الْأَغْرَاضِ، وَمِنْهَا مَا هُوَ مُتَسَامِحٌ فِيهِ بَيْنَ أَهْلِ الْحَدِيثِ.

(4) وَأَنَّ "التَّدْلِيسَ" أَيْمًا كَانَ وَكَيْفَمَا كَانَ، لِأَفْتِهِ ضَرَّرَ كَبِيرٌ فِي الدِّينِ وَحَطَّرَ شَدِيدًا عَلَيْهِ؛ لِذَلِكَ ذَمَّهُ جَمَاهِيرُ أُمَّةِ الْحَدِيثِ، وَاشْتَدَّ نَكِيرُ بَعْضِهِمْ عَلَى مَنْ فَعَلَهُ، وَجَعَلُوهُ مِنَ الْكَذِبِ، لِأَنَّهُ غِشٌّ وَتَرْوِيحٌ وَإِيْهَامٌ لِمَا لَيْسَ بِصَحِيحٍ أَنَّهُ صَحِيحٌ، كَذَلِكَ فَهُوَ سَبِيلٌ لِلْكَذِبِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِفْسَادِ الدِّينِ، أَوْ طَرِيقٌ إِلَى هَدْمِهِ.

(5) وَأَنَّ الْإِمَامَ الْحَاكِمَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ النَّيْسَابُورِيَّ أَوَّلَ مَنْ قَامَ بِتَقْسِيمِ "التَّدْلِيسِ" إِلَى أَجْنَاسٍ فِي كِتَابِهِ "مَعْرِفَةُ عُلُومِ الْحَدِيثِ"، حَيْثُ ذَكَرَ لَهُ سِتَّةَ أَجْنَاسٍ. ثُمَّ تَكَلَّمَ فِي ذَلِكَ الْحَافِظُ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ فِي كِتَابِهِ "الْكَفَايَةُ فِي عِلْمِ الرِّوَايَةِ"، وَذَكَرَ أَنَّ "التَّدْلِيسَ" قِسْمَانِ فَقَط. ثُمَّ تَبِعَهُ عَلَى ذَلِكَ مُعْظَمُ عُلَمَاءِ الْحَدِيثِ، غَيْرِ الْحَافِظِ عَبْدِ الرَّحِيمِ الْعِرَاقِيِّ، الَّذِي اعْتَرَضَ عَلَى ذَلِكَ فِي كِتَابِهِ "التَّقْيِيدُ وَالْإِبْضَاحُ" مُقَرِّراً أَنَّ "التَّدْلِيسَ" ثَلَاثَةٌ أَقْسَامٍ فَقَط. لَكِنَّ الصَّوَابَ مَا ذَكَرَهُ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ مِنْ كَوْنِ التَّدْلِيسِ عَلَى قِسْمَيْنِ فَقَط.

(6) وَأَنَّ "التَّدْلِيسَ" لَهُ قِسْمَانِ رَئِيسَانِ حَسَبِ تَقْسِيمِ الْخَطِيبِ الْبَغْدَادِيِّ، هُمَا: "تَدْلِيسُ الْإِسْنَادِ" وَ"تَدْلِيسُ الشُّيُوخِ"، وَيَتَفَرَّعُ عَنِ الْقِسْمِ الْأَوَّلِ ("تَدْلِيسُ الْإِسْنَادِ") خَمْسَةٌ فُرُوعٍ، وَهِيَ: "تَدْلِيسُ التَّسْوِيَةِ"، وَ"تَدْلِيسُ الْقَطْعِ"، وَ"تَدْلِيسُ الْعَطْفِ"، وَ"تَدْلِيسُ السُّكُوتِ"، وَ"تَدْلِيسُ الصَّيِّغِ". وَيَتَفَرَّعُ عَنِ الْقِسْمِ الثَّانِي (أَعْنِي: "تَدْلِيسُ الشُّيُوخِ") فَرْعٌ وَاحِدٌ فَقَط، وَهُوَ: "تَدْلِيسُ الْبِلَادِ". وَكَذَلِكَ يُوجَدُ لِلتَّدْلِيسِ أَنْوَاعٌ أُخْرَى ذَكَرَهَا بَعْضُ الْعُلَمَاءِ فِي كُتُبِهِمْ، وَالَّتِي تَخْتَصُّ بِقِسْمَيْهِ السَّابِقَيْنِ ("تَدْلِيسُ الْإِسْنَادِ" وَ"تَدْلِيسُ الشُّيُوخِ")، وَهِيَ: "تَدْلِيسُ الْحَقِيقِي"، وَ"تَدْلِيسُ الْمَتْنِي"، وَ"تَدْلِيسُ الْمُنَابَعَةِ"، وَ"تَدْلِيسُ الْإِجَازَةِ"، وَ"تَدْلِيسُ الْمُدَاكِرَةِ".

(7) وَأَنَّ أَقْسَامَ "التَّدْلِيسِ" كُلُّهَا مَكْرُوهَةٌ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ، وَتَخْتَلِفُ دَرَجَةُ الْكَرَاهَةِ فِيهَا بِاخْتِلَافِ الْغَرَضِ الْحَامِلِ عَلَى التَّدْلِيسِ، إِلَّا أَنَّ "تَدْلِيسَ التَّسْوِيَةِ" يُعْتَبَرُ مِنْ أَفْحَشِ وَأَقْبَحِ تِلْكَ الْأَقْسَامِ وَالْفُرُوعِ، لِمَا فِيهِ مِنْ غِشٍّ وَتَغْطِيَةٍ لِحَالِ الْحَدِيثِ الضَّعِيفِ، وَتَلْبِيسٍ عَلَى مَنْ أَرَادَ الْإِحْتِجَاجَ بِهِ.

هَذِهِ بَعْضُ النَتَائِجِ الْمَهْمَةِ الَّتِي تَوَصَّلَتْ إِلَيْهَا مِنْ خِلَالِ إِعْدَادِي لِهَذَا الْبَحْثِ.

وَأَمَّا التَّوَصِيَّاتُ الَّتِي أَرَى ضَرُورَةَ إِعْمَالِهَا مِنْهَا: تَبْسِيطُ مَادَّةِ "عُلُومِ الْحَدِيثِ" فِي مَرَاكِلِهَا الْأَوَّلَى مِنَ الدِّرَاسَةِ قَدْرَ مَا يُمَكِّنُ؛ وَذَلِكَ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَسْهُلَ عَلَى الطَّلَبَةِ الْمَبْتَدِئِينَ فَهْمُهَا وَحِفْظُ قَوَاعِدِهَا. وَكَذَلِكَ الْإِكْتِنَازُ مِنَ الْأَمْثَلَةِ التَّوَضِيحِيَّةِ وَالنَّظْرِيَّةِ وَالْعَمَلِيَّةِ وَلَا سِيَّمًا فِي بَعْضِ الْأَنْوَاعِ الْمَهْمَةِ مِنْ هَذِهِ الْعُلُومِ مِثْلِ "التَّدْلِيسِ"، وَالَّتِي تَكْثُرُ فِيهَا الْأَقْسَامُ فَفُرُوعُهَا. وَهَذِهِ الطَّرِيقَةُ تُسَاعِدُ الطَّلَبَةَ عَلَى تَرْسِيخِ وَتَثْبِيتِ الْمَعْلُومَاتِ فِي أَذْهَانِهِمْ، وَتَجْعَلُهُمْ يَسْتَوْعِبُونَ هَذِهِ الْعُلُومَ اسْتِعَاباً تَائِثاً، وَتَمَكِّنُهُمْ مِنْهَا تَمَكُّناً جَيِّداً.

وَأخيراً ... أَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى: أَنْ يَقْبَلَ مِنِّي هَذَا الْجُهْدَ الْمَبْدُولَ الْمُتَوَاضِعَ فِي إِعْدَادِ هَذَا الْبَحْثِ، وَيَكْتُبَ لَهُ

النَّفْعَ، إِنَّهُ وَلِيُّ ذَلِكَ وَالْقَادِرُ عَلَيْهِ، وَآخِرُ دَعْوَايَ أَنْ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.



This work is licensed under a [Creative Commons Attribution 4.0 International License](https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

المواش (References)

- ¹ ابن فارس، أحمد بن فارس بن زكريا أبو الحسن، معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام مُحَمَّد هارون، بيروت: دار الفكر، ط1، (1979م)، 2: 296
- Ibn Fāris, Aḥmed bin Fāris, *Mu'jam Maqāyīs al Lughah*, (Beirut: Dār al Fikr, 1st Edition, 1979), 2:296
- ² الفيروز آبادي، مجد الدين مُحَمَّد بن يعقوب، القاموس المحيط، بيروت: مؤسسة الرسالة، ط8، (2005م)، ص: 546
- Al Fayrawz Ā'bādī, Muḥammad bin Ya'qūb, *Al Qāmūs al Mūhīt*, (Beirut: Mu'ssah al Risālah, 8th Edition, 2005), p: 546
- ³ ابن منظور، أبو الفضل جمال الدين الإفريقي، لسان العرب، بيروت: دار صادر، ط1، 1474هـ، 5: 287.
- Ibn Manzūr, Muḥammad bin Mukarram, *Lisān al 'Arab*, (Beirut: Dār Šādir, 1st Edition, 1474), 5:287
- ⁴ الأزهرى، أبو منصور مُحَمَّد بن أحمد، تهذيب اللغة، تحقيق: عبد السلام هارون، القاهرة: الدار المصرية للتأليف والترجمة، ط1، (1975م)، 12: 253.
- Al Azharī, Muḥammad bin Aḥmad, *Tahdhīb al Lughah*, Research: 'Abd Al Salam Haroon, (Cairo: Dār Al Mišriyyah lil T'alīf wal Tarjamah, 1st Edition, 1975), 12:153
- ⁵ ابن حبان، أبو حاتم مُحَمَّد بن حبان التميمي البستي، كتاب المجروحين من المخدّين والضعفاء والمتروكين، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، حلب: دار الوعي، ط1، (1396هـ)، 2: 55.
- Ibn Ḥabbān, Muḥammad bin Ḥabbān, *Kitāb al Majrūhīn min Al Muḥaddithīn wal Du'afā' wal Matrūkīn*, (Eleppo: Dār Al Wa'yī, 1st Edition, 1396), 2: 55
- ⁶ انظر: الفهد ناصر بن حمد، منهج المتقدّمين في التدليس، الرياض: مكتبة أضواء السلف، ط1، (2001م)، ص: 57.
- الشايحي، عبد الرزاق خليفة، ضوابط قبول عننة المدّيس: دراسة نظرية وتطبيقية، الكويت: مجلس النشر العلمي، جامعة الكويت، ط1، (2002م)، ص: 16، 17.
- Al Fahad Nāšir Bin Ḥamd, *Manhaj al Mutaqaddimīn fī al Tadrīs*, (Riyadh: Maktabah Aḥwa' Al Salaf, 1st Edition, 2001), p:57. Al Shaygī, 'Abd Al Razzāq Khalīfah, *Ḍawābiḥ Qabūl 'An'ānah al Mudallis*, (Kuwait: Majlis Al Nashr Al 'Ilmī, University of Kuwait, 1st Edition, 2002), p: 16, 17
- ⁷ انظر: عتر نور الدين الحلبي، أصول الجرح والتعديل وعلم الرجال، دمشق: دار البمامة، ط1، 1322هـ، ص: 120.
- 'Itr Nūr al Dīn Al Ḥalabī, *U'şūl al Jarḥ wal Ta'dīl wa 'Ilm al Rijāl*, (Dimascuss: Dār al Yamāmah, 1st Edition, 1322), p: 120
- ⁸ الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت، الكفاية في علم الرواية، أبي عبد الله السورقي وإبراهيم حمدي المدني، المدينة المنورة: المكتبة العلمية، ط1، 1357هـ، ص: 412.
- Al Khatīb Al Baghdādī, Aḥmad bin 'Alī, *Al Kifāyah fī 'Ilm Al Riwāyah*, (Al Madīnah: Al Maktabah al 'Ilmiyyah, 1st Edition, 1357), p:412
- ⁹ المصدر السابق، ص: 413.

Ibid., p: 413

¹⁰ انظر: ابن الصلاح، أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري، علوم الحديث، تحقيق: نور الدين عتر، دمشق: دار الفكر، ط1، 1421هـ، ص: 73.

Ibn Al Ṣalāh, 'Usmān bin 'Abd al Raḥmān, 'Ulūm Al Ḥadīth, (Damascuss: Dār Al Fikr, 1st Edition, 1421), p:73

¹¹ انظر: ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله النَّمْرِي القُرْطَبِي، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي ومُحَمَّد عبد الكبير البكري، المغرب: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، ط1، 1387هـ، 1: 26.

Ibn 'Abd Al Barr, Yūsuf bin 'Abdullah, Al Tamhīd limā fil Mu'aṭṭa' min al Ma'ānī wal Asānīd, (Morocco: Ministry of Awqaf and Islamic Affairs, 1st Edition, 1387), 1:26

¹² الخطيب البغدادي، الكفاية في علم الرواية، ص: 346.

Al Khatīb al Baghdādī, Al Kifāyah fi 'Ilm al Riwāyah, p:346

¹³ ابن الصلاح، علوم الحديث، ص: 256.

Ibn Al Ṣalāh, 'Ulūm al Ḥadīth, p:256

¹⁴ المصدر السابق، ص: 256.

Ibid., p:256

¹⁵ ابن عبد البر، التمهيد، 1: 15.

Ibn 'Abd Al Barr, Al Tamhīd, 1:15

¹⁶ الذهبي، أبو عبد الله شمس الدين مُحَمَّد بن أحمد بن عثمان، الموقظة في علم مصطلح الحديث، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، حلب: مكتب المطبوعات الإسلامية، ط4، 1420هـ، ص: 47.

Al Dhahabī, Muḥammad bin Aḥmad bin Uthmān, Al Mūqizzaḥ fi 'Ilm Muṣṭalaḥ al Ḥadīth, (Eleppo: Maktab al Maṭbū'āt Al Islāmiyyah, 4th Edition, 1420), p:47

¹⁷ الخطيب البغدادي، الكفاية في علم الرواية، ص: 365، 366.

Al Khatīb Al Baghdādī, Al Kifāyah fi 'Ilm al Riwāyah, p:365,366

¹⁸ انظر: الخيزرآبادي، مُحَمَّد أبو الليث، علوم الحديث: أصيلها ومعاصرها، سلاخجور: دار الشاكر، ط7، 2011م)، ص: 184.

Al Khayrābadī, Muḥammad Abū Allayth, 'Ulūm al Ḥadīth, (Salānjūr: Dār al Shākir, 7th Edition, 2011), p:184

¹⁹ ابن دقيق العيد، تقي الدين مُحَمَّد بن علي المصري، الاقتراح في بيان الاصطلاح، تحقيق: عامر حسن الصبري، بيروت: دار البشائر الإسلامية، ط1، 1417هـ، ص: 211، 212.

Ibn Daqīq Al 'Īid, Muḥammad bin 'Alī, Al Iqtirāḥ fi Bayān al 'Iṣṭilāḥ, (Beirūt: Dār al Bashā'ir al Islāmiyyah, 1st Edition, 1417), p:211,212

²⁰ الجزائري صالح بن سعيد عومار، التدليس وأحكامه وآثاره النقدية، بيروت: دار ابن حزم، ط1، 2002م)، ص: 90، 96

Al Jazā'irī, Ṣalīḥ bin Sa'īd 'Awmār, Al Tadrīs wa Aḥkamuhu wa Ātharuhu al Naqdiyyah, (Beirūt: Dār Ibn Ḥazm, 1st Edition, 2002), p:90,96

²¹ انظر: ابن الصلاح، علوم الحديث، ص: 75.

Ibn Al Ṣalāh, 'Ulūm al Ḥadīth, p:75

²² المصدر السابق، ص: 75.

Ibid., p:75

- 23 السخاوي، أبو الخير شمس الدين مُحَمَّد بن عبد الرحمن، فتح المغيث بشرح ألفية الحديث، تحقيق: عبد الكريم الخضير ومُحَمَّد بن عبد الله آل فهيد، الرياض: مكتبة دار المنهاج، ط1، 1426هـ، 2: 329.
- Al Sakhāwī, Muḥammad bin 'Abd al Raḥmān, *Fath al Mughīth bi Sharḥ Alfīyah al Ḥadīth*, (Riyadh: Maktabah Dār al Minhāj, 1st Edition, 1426), 2:329
- 24 الذهبي، أبو عبد الله شمس الدين مُحَمَّد بن أحمد بن عثمان، سير أعلام النبلاء، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرين. بيروت: مؤسسة الرسالة، ط1، (1401هـ)، 7: 460.
- Al Dhahabī, Muḥammad bin Uthmān, *Siyar A'lām al Nublā'*, (Beirūt: Mu'ssarah Al Risālah, 1st Edition, 1401), 7:460
- 25 الخطيب البغدادي، الكفاية في علم الرواية، ص: 357، 365.
- Al Khaṭīb Al Baghdādī, *Al Kifāyah fi 'Ilm al Riwayah*, p:365,357
- 26 ابن الصلاح، علوم الحديث، ص: 73، 74.
- Ibn Al Ṣalāḥ, *'Ulūm al Ḥadīth*, p:73,74
- 27 انظر: ابن جماعة أبو عبد الله بدر الدين الكناني الحموي، المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي، تحقيق: محيي الدين عبد الرحمن رمضان، بيروت: دار الفكر، ط2، 1406هـ، ص: 72، 73.
- Ibn Jamā'ah, Abū 'Abdullah Badr al Dīn, *Al Manhal al Rawū fi Mukhtaṣar 'Ulūm al Ḥadīth al Nabawī*, (Beirūt: Dār al Fikr, 2nd Edition, 1406), p:72,73
- 28 انظر: العلائي صلاح الدين بن خليل أبي سعيد الكيلكيدي، جامع التحصيل في أحكام المراسيل، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، بيروت: عالم الكتب، ط2، 1986م، ص: 97.
- Al 'Alā'i, Ṣalāḥ al Dīn bin Khalīl, *Jāmi' al Taḥṣīl fi Aḥkām al Marāsīl*, (Beirūt: 'Ālam al Kutub, 2nd Edition, 1986), p:97
- 29 انظر: البلقيني أبو حفص سراج الدين عمر بن رسلان، تحاين الاصطلاح وتضمن كتاب ابن الصلاح، تحقيق: عائشة عبد الرحمن بنت الشاطي، القاهرة: دار الكتب المصرية، ط1، 1974م، ص: 168، 169.
- Al Balqīnī, 'Umar bin Raslān, *Maḥasin al Iṣṭilāḥ wa Taḍmīn Kitāb ibn al Ṣalāḥ*, (Cairo: Dār al Kutub al Miṣriyyah, 1st Edition, 1974), p:168,169
- 30 انظر: ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل شهاب الدين أحمد بن علي، النكت على كتاب ابن الصلاح، تحقيق: ربيع بن هادي، القاهرة: دار الإمام أحمد، ط1، 2009م، ص: 244.
- Ibn Ḥajar, Aḥmad bin 'Alī, *Al Nukat 'ala Kitāb Ibn al Ṣalāḥ*, (Cairo: Dār al 'Imām Aḥmad, 1st Edition, 2009), p:244
- 31 انظر: الصنعاني مُحَمَّد بن إسماعيل الأمير الحسيني، توضيح الأفكار شرح تنقيح الأنظار، تحقيق: مُحَمَّد محب الدين أبو زيد، الرياض: مكتبة الرشد، ط1، 2011م، 2: 299.
- Al Ṣan'ānī, Muḥammad bin Ismā'il al Amīr, *Tawḍīḥ al Afkār Sharḥ Tanqīḥ Al Anzār*, (Riyadh: Maktabah al Rushd, 1st Edition, 2011), 2:299
- 32 العراقي، أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين، التقييد والإيضاح لِمَا أُطْلِقَ وَأُغْلِقَ من كتاب ابن الصلاح، تحقيق: أسامة بن عبد الله خياط، بيروت: دار البشائر الإسلامية، ط2، 1429هـ، 1: 446.
- Al 'Irāqī, 'Abd al Raḥīm bin Al Ḥusayn, *Al Tanqīd wal 'Iḍāḥ limā Uṭliqa wa Ughliqa min Kitāb Ibn Al Ṣalāḥ*, (Beirūt: Dār al Bashā'ir al Islāmiyyah, 2nd Edition, 1429), 1:446
- 33 المرجع السابق، 1: 451.
- Ibid., 1:451

Al Khaṭīb Al Baghdādī, *Al Kifāyah fī 'Ilm al Riwāyah*, p:59

³⁵ الجديع عبد الله بن يوسف، تحرير علوم الحديث، بيروت: مؤسسة الريان، ط1، 1424هـ، 2: 953.

Al Jadī', Abdullah bin Yūsuf, *Tahrīr 'Ulūm al Ḥadīth*, (Beirūt: Mua'ssah al Rayyān, 1st Edition, 1424), 2:953

³⁶ ابن عبد البر، التمهيد، 1: 15.

Ibn Abd al Barr, *Al Tamhīd*, 1:15

³⁷ الجديع، تحرير علوم الحديث، 2: 954.

Al Jadī', *Tahrīr 'Ulūm al Ḥadīth*, 2:954

³⁸ انظر: الحاكم النيسابوري، معرفة علوم الحديث، ص: 105.

Al Ḥākim, *Ma'rifah 'Ulūm al Ḥadīth*, p:105

³⁹ الخطيب البغدادي، الكفاية في علم الرواية، ص: 360، 361.

Al Khaṭīb Al Baghdādī, *Al Kifāyah fī 'Ilm al Riwāyah*, p:360,361

⁴⁰ الخطيب البغدادي، الكفاية في علم الرواية، ص: 363.

Ibid., p:363

⁴¹ العلائي، جامع التحصيل، ص: 97.

Al 'Alā'ī, *Jāmi' al Taḥṣīl*, p:97

⁴² انظر: الخطيب البغدادي، الكفاية في علم الرواية، ص: 357، 358.

Al Khaṭīb Al Baghdādī, *Al Kifāyah fī 'Ilm al Riwāyah*, p:357,358

⁴³ انظر: المصدر السابق، ص: 357، 358.

Ibid., p:357,358

⁴⁴ ابن بلبان، أبو الحسن علي بن عبد الله الفارسي، الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، بيروت: مؤسسة الرسالة، ط2، 1414هـ، 1: 161.

Ibn Balbān, 'Alī bin 'Abdullah, *Al 'Iḥsān fī Taqrīb Ṣaḥīḥ Ibn Ḥibbān*, (Beirūt: Mu'ssah Al Risālah, 2nd Edition, 1414), 1:161

⁴⁵ انظر: الخطيب البغدادي، الكفاية في علم الرواية، ص: 361، والسخاوي، فتح المغيب، 1: 323، 324، والعلائي، جامع التحصيل، ص: 35.

Al Khaṭīb Al Baghdādī, *Al Kifāyah fī 'Ilm al Riwāyah*, p:361. Al Shawkānī, *Fath al Muḡhīs*, 1:323,324, Al 'Alā'ī, *Jāmi' al Taḥṣīl*, p:35

⁴⁶ ابن حجر، النكت على كتاب ابن الصلاح، 2: 261.

Ibn Ḥajar, *Al Nukat 'ala Kitāb Ibn al Ṣalāḥ*, 2:261

⁴⁷ الخطيب البغدادي، الكفاية في علم الرواية، ص: 518.

Al Khaṭīb Al Baghdādī, *Al Kifāyah fī 'Ilm al Riwāyah*, p:518

⁴⁸ الجديع، تحرير علوم الحديث، 2: 956، 957.

Al Jadī', *Tahrīr 'Ulūm al Ḥadīth*, 2:956,957

⁴⁹ انظر: العلائي، جامع التحصيل، ص: 118.

Al 'Alā'ī, *Jāmi' al Taḥṣīl*, p:118

⁵⁰ ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل شهاب الدين أحمد بن علي، هدي الساري مقدمة فتح الباري، تحقيق: محب الدين الخطيب، القاهرة: المكتبة السلفية، ط1، 1379هـ، ص: 450.

Ibn Ḥajar, Aḥmad bin 'Alī, *Hadyū al Sārī Muqaddimah Fath al Bārī*, (Cairo: Al Maktabah Al Salafiyyah, 1st Edition, 1379), p:450

- ⁵¹ انظر: ابن أبي حاتم الرازي، أبو مُحَمَّد عبد الرحمن بن مُحَمَّد، علل الحديث، تحقيق: محب الدين الخطيب، بيروت: دار المعرفة، ط1، 1985م، 2: 154، رقم: 1957.
- Ibn Abī Ḥātim, 'Abd al Raḥmān, 'Ilal al Ḥadīth, (Beirūt: Dār al Ma'rifah, 1st Edition, 1985), 2: 154, Ḥadīth # 1957
- ⁵² انظر: السخاوي، فتح المغيب، 1: 338.
- Al Sakhāwī, *Fath al Mughīs*, 1:338
- ⁵³ العلائي، جامع التحصيل، ص: 102، 104.
- Al 'Alā'ī, *Jāmi' al Taḥṣīl*, p:102,104
- ⁵⁴ المرجع السابق، ص: 102، 104.
- Ibid., p:102,104
- ⁵⁵ المرجع السابق، ص: 102، 104.
- Ibid., p:102,104
- ⁵⁶ ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل شهاب الدين أحمد بن علي، تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس، تحقيق: أحمد بن علي سيرالمباركي، الرياض: المحقق نفسه، ط3، 2009م، ص: 68.
- Ibn Ḥajar, Aḥmad bin 'Alī, *Ta'rīf ahl al Taqḍīs bi Marātib al Mawṣūfīn bi al Tadrīs*, (Riyadh: 3rd Edition, 2009), p:68
- ⁵⁷ انظر: الجزائري، التدليس وأحكامه وآثاره النقدية، ص: 65.
- Al Jazā'irī, *Al Tadrīs wa Aḥkamuhu wa Āthāruhu al Naqḍiyyah*, p:65
- ⁵⁸ انظر: السخاوي، فتح المغيب، 1: 318.
- Al Sakhāwī, *Fath al Mughīs*, 1:318
- ⁵⁹ في "الكفاية في علم الرواية"، ص: 516.
- Al Khaṭīb Al Baghdādī, *Al Kifāyah fi 'Ilm al Riwayah*, p:516
- ⁶⁰ ابن حجر، النكت على كتاب ابن الصلاح، 2: 244.
- Ibn Ḥajar, *Al Nukat 'ala Kitāb Ibn al Ṣalāḥ*, 2:244
- ⁶¹ انظر: المرجع السابق، 2: 617.
- Ibid., 2:617
- ⁶² انظر: الجزائري، التدليس وأحكامه وآثاره النقدية، ص: 62.
- Al Jazā'irī, *Al Tadrīs wa Aḥkamuhu wa Āthāruhu al Naqḍiyyah*, p:62
- ⁶³ الحاكم النيسابوري، معرفة علوم الحديث، ص: 150.
- Al Ḥākīm, *Ma'rifah 'Ulūm al Ḥadīth*, p:150
- ⁶⁴ المصدر السابق، ص: 150.
- Ibid., p:150
- ⁶⁵ الفهد، منهج المتقدمين في التدليس، ص: 31.
- Al Fahd, *Manhaj al Mutaqadimīn fi al Tadrīs*, p:31
- ⁶⁶ أخرجه الإمام مالك بن أنس الأصبغي المدني في الموطأ، ترميم: مُحَمَّد فؤاد عبد الباقي، القاهرة: مكتبة عيسى البابي الحلبي، ط1، 1370هـ، كتاب الجنائز، برقم: 551.
- Mālik bin Anas, *Al Mu'aṭṭā'*, (Cairo: Maktabah 'Eīsa al Bābī al Ḥalabī, 1st Edition, 1370), Ḥadīth # 551
- ⁶⁷ ابن رجب، عبد الرحمن بن أحمد، شرح علل الترمذي، تحقيق: نور الدين عتر، بيروت: دار الملاح، ط1، د.ت، 2: 765

Ibn Rajab, 'Abd Al Raḥmān bin Aḥmad, *Sharḥ 'Ilal al Tirmidhī*, (Beirūt: Dār al Mallāh, 1st Edition), 2:765

68 الشافعي، محمد بن إدريس، الرسالة، تحقيق: أحمد شاكر، القاهرة: مصطفى الباي الحلبي، ط1، 1940م، ص: 379.

Al Shāfā'ī, Muḥammad bin Idrīs, *Al Risālah*, (Cairo: Muṣṭafa al Bābī al Ḥalabī, 1st Edition, 1940), p:379

69 ابن حجر، النكت على كتاب ابن الصلاح، 2: 217.

Ibn Ḥajar, *Al Nukat 'ala Kitāb Ibn al Ṣalāḥ*, 2:217

70 الدميني مسفر بن غرم الله، التدليس في الحديث: حقيقته وأقسامه وأحكامه ومراتبه والموصوفون به، الناشر: المؤلف نفسه، ط1، 1992م، ص: 64.

Al Damīnī, Musfir bin Gharm Ullah, *Al Tadrīs fil Ḥadīth: Ḥaqīqatuhu wa Aqsāmuhu wa Aḥkāmuhu wa Marātibuhu wal Mawṣūfūn bihi*, (1st Edition, 1992), p:64

71 ابن حجر، النكت على كتاب ابن الصلاح، 2: 244.

Ibn Ḥajar, *Al Nukat 'ala Kitāb Ibn al Ṣalāḥ*, 2:244

72 انظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء، 8: 514.

Al Dhahabī, *Siyar A'lām al Nubalā'*, 8:514

73 انظر: الجزائري، التدليس وأحكامه وآثاره النقدية، ص: 68، والدميني، التدليس في الحديث، ص: 66.

Al Jazā'irī, *Al Tadrīs wa Aḥkāmuhu wa Āthāruhu al Naqdiyyah*, p:68. Al Damīnī, *Al Tadrīs fil Ḥadīth*, p:66

74 ابن حجر، تعريف أهل التقديس، ص: 26.

Ibn Ḥajar, *Ta'rif ahl al Taqdīs*, p:26

75 ابن الصلاح، علوم الحديث، ص: 170.

Ibn al Ṣalāḥ, *'Ulūm al Ḥadīth*, p:170

76 السخاوي، فتح المغيب، 1: 317.

Al Sakhāwī, *Fath al Mughīb*, 1:317

77 الحاكم النيسابوري، معرفة علوم الحديث، ص: 110.

Al Ḥākīm, *Ma'rifah 'Ulūm al Ḥadīth*, p:110

78 الذهبي، مُحَمَّد بن أحمد بن عثمان، ميزان الاعتدال في نقد الرجال، القاهرة: مكتبة عيسى الحلبي، ط1، 1963م، 1:

111

Al Dhahabī, Muḥammad bin Aḥmad, *Mizān al 'Iṭidāl fi Naqd al Rijāl*, (Cairo: Maktabah 'Eīsa al Ḥalabī, 1st Edition, 1963), 1:111

79 المصدر السابق، 1: 111

Ibid., p:1:111

80 ابن حجر، تعريف أهل التقديس، ص: 28.

Ibn Ḥajar, *Ta'rif ahl al Taqdīs*, p:28

81 الخطيب البغدادي، الكفاية في علم الرواية، ص: 365.

Al Khaṭīb Al Baghdādī, *Al Kifāyah fi 'Ilm al Riwāyah*, p:365

82 ابن الصلاح، علوم الحديث، ص: 74.

Ibn al Ṣalāḥ, *'Ulūm al Ḥadīth*, p:74

83 الخطيب البغدادي، الكفاية في علم الرواية، ص: 521، وابن حبان، كتاب المجروحين، 2: 253.

Al Khaṭīb Al Baghdādī, *Al Kifāyah fi 'Ilm al Riwāyah*, p:521. Ibn Ḥibbān, *Kitāb al*

Majrūhin, 2:253

⁸⁴ الخطيب البغدادي، الكفاية في علم الرواية، ص: 366.

Al Khaṭīb Al Baghdādī, *Al Kifāyah fi 'Ilm al Riwāyah*, p:366

⁸⁵ ابن حبان، كتاب المجروحين، 2: 262، 263.

Ibn Ḥibbān, *Kitāb al Majrūhin*, 2:262,263

⁸⁶ انظر: الدميني، التدليس في الحديث، ص: 80.

Al Damīnī, *Al Tadrīs fil Ḥadīth*, p:80

⁸⁷ انظر: النووي، يحيى بن شرف، إرشاد طلاب الحقائق إلى معرفة سنن خير الخلائق، تحقيق: نور الدين عتر، دمشق: دار

اليمامة، 7، 2009م، ص: 94. الخليلي، عبد الله سراج الدين، شرح المنظومة البيقونية في مصطلح الحديث، حلب: مكتبة دار الفلاح، 4، 2009م، ص: 103، 104.

Al Nawawī, Yaḥya bin Sharf, *Irshād Ṭullāb al Ḥaqqā'iq 'ila Ma'rifah Sunan Khayr al Khalā'iq*, (Dimascuss: Dār al Yamāmah, 7th Edition, 2009), p:94. Al Ḥalabī, 'Abdullah Sirāj Al Dīn, *Sharḥ al Manzūmah al Bayqūniyah fi Muṣṭalah al Ḥadīth*, (Eleppo: Maktabah Dar Al Falah, 4th Edition, 2009), p:103,104

⁸⁸ انظر: الخطيب البغدادي، الكفاية في علم الرواية، ص: 371.

Al Khaṭīb Al Baghdādī, *Al Kifāyah fi 'Ilm al Riwāyah*, p:371

⁸⁹ انظر: الخلف عواد حسين، روايات المدليسين في صحيح مسلم: جمعها وتخريجها الكلام عليها، بيروت: دار البشائر الإسلامية، 1، 2000م، ص: 64.

Al Khalif 'Awād Ḥusayn, *Riwāyat al Mudallisīn fi Ṣaḥīḥ Muslim*, (Beirut: Dār al Bashā'ir al Islāmiyyah, 1st Edition, 2000), p:64

⁹⁰ انظر: الدميني، التدليس في الحديث، ص: 79.

Al Damīnī, *Al Tadrīs fil Ḥadīth*, p:79

⁹¹ ابن حجر، النكت على كتاب ابن الصلاح، 2: 651.

Ibn Ḥajar, *Al Nukat 'ala Kitāb Ibn al Ṣalah*, 2:651

⁹² المصدر السابق، 2: 651.

Ibid., 2:651

⁹³ ابن الجوزي، أبو الفرج عبد الرحمن بن أبي الحسن البغدادي، تلييس إبليس، القاهرة: مكتبة الإيمان، ط1، د.ت، ص: 122.

Ibn Al Jawzī, 'Abd Al Raḥmān bin Abī al Ḥasan, *Talbīs Iblīs*, (Cairo: Maktabah Al 'Imān, 1st Edition), p:122

⁹⁴ السخاوي، فتح المغيبي، 1: 342.

Al Sakhāwī, *Fath al Mughīb*, 1:342

⁹⁵ ابن حجر، النكت على كتاب ابن الصلاح، 2: 651.

Ibn Ḥajar, *Al Nukat 'ala Kitāb Ibn al Ṣalah*, 2:651

⁹⁶ الزركشي، بدر الدين أبي عبد الله محمد بن بختاؤز، النكت على مقدمة ابن الصلاح، الرياض: مكتبة أضواء السلف، ط1، 1998م، 2: 110، 111.

Al Zarkashī, Muḥammad bin Bahādur, *Al Nukat 'ala Muqaddimah ibn al Ṣalah*, (Riyadh: Maktabah Aḥwā' al Salaf, 1st Edition, 1998), 2: 110, 111

⁹⁷ المرجع السابق، 2: 110، 111.

Ibid., 2: 110, 111

- 98 الزركشي، النكت على مقدمة ابن الصلاح، 2: 31، 32.
- Ibid., 2: 31, 32
- 99 أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني، السنن، الرياض: دار السلام، ط1، 1999م، كتاب: الصلاة، باب: التشهد، برقم: 966.
- Abū Dāw'ūd, Sulaymān bin Ath'ath, *Sunan Abī Dāw'ūd*, (Riyadh: Dār al Salām, 1st Edition, 1999), Ḥadīth # 966
- 100 السخاوي، فتح المغيث، 1: 342.
- Al Shawkānī, *Fath al Mughhīs*, 1:342
- 101 انظر: مقدمة الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن السعد لكتاب "منهج المتقدمين في التدليس" للفهد، ص: 31، 34.
- Manhaj al Mutaqaddimīn fil Tadrīs*, p: 31, 34
- 102 انظر: ابن أبي حاتم، علل الحديث، 6: 361. ابن رجب الحنبلي، شرح علل الترمذي، 2: 761.
- Ibn Abī Ḥātim, *'Ilal al Ḥadīth*, 6: 361. Ibn Rajab al Ḥambalī, *Sharḥ 'Ilal al Tirmadhī*, 2: 761
- 103 انظر: ابن أبي حاتم، علل الحديث، 6: 361. ابن رجب الحنبلي، شرح علل الترمذي، 2: 761.
- Ibn Abī Ḥātim, *'Ilal al Ḥadīth*, 6: 361. Ibn Rajab al Ḥambalī, *Sharḥ 'Ilal al Tirmadhī*, 2: 761
- 104 ابن رجب الحنبلي، شرح علل الترمذي، 2: 864.
- Ibn Rajab al Ḥambalī, *Sharḥ 'Ilal al Tirmadhī*, 2: 761
- 105 المرجع السابق، 2: 762.
- Ibid., 2: 762
- 106 ابن حجر، تعريف أهل التقديس، ص: 62.
- Ibn Ḥajar, *Ta'rif ahl al Taqdīs*, p:62
- 107 العلائي، جامع التحصيل، ص: 114.
- Al 'Alā'ī, *Jāmi' al Taḥṣīl*, p:114
- 108 انظر: محمد خلف سلامة، لسان المحدثين، (الكتاب الإلكتروني، المودع في المكتبة الشاملة)، ص: 263.
- Muḥammad Khalf Salāmah, *Lisān al Muḥadithīn*, (eBook from al Maktabah al Shāmilah), p:263
- 109 الذهبي، سير أعلام النبلاء، 13: 80.
- Al Dhahabī, *Siyar A'lām al Nubalā'*, 13:80
- 110 انظر: ابن الصلاح، علوم الحديث، ص: 234.
- Ibn al Ṣalāḥ, *'Ulūm al Ḥadīth*, p:234